مباحث في

الفقه المنسي، فقه الأمة

الطبعة الأولى

١٤٣٣هـ - ٢٠١٢م

المملكة الأردنية الهاشمية
رقم الإيداع لدى دائرة المكتبة الوطنية
(٢٠١٢/١/٠٠٠٠)

النقشبندي، بهاء الدين
مباحث في الفقه المنسي، فقه الأمة/ بهاء الدين النقشبندي._
عمان: دار المأمون للنشر والتوزيع، ٢٠١٢.
(١٢٠) ص
ر.أ.: (٢٠١٢/١/٠٠٠٠).
المواصفات: / الفقه// الديانات // الإسلام.

❖أعدت دائرة المكتبة الوطنية بيانات الفهرسة والتصنيف الأولية
❖ يتحمل المؤلف كامل المسؤولية القانونية عن محتوى مصنفه ولا يعبّر هذا المصنف عن رأي دائرة المكتبة الوطنية أو أي جهة حكومية أخرى.



مباحث في

الفقه المنسي، فقه الأمة

تأليف

بهاء الدين النقشبندي

بغداد ١٤٣٣هـ - ٢٠١٢م



دار المأمون للنشر والتوزيع


بسم الله الرحمن الرحيم

الفهرس

الإهداء

أريد أن أبدأ إهدائي بشكل جديد، فأستهله باستفهام تقريري، فأقول: هل يمكن لأحد أن يضع كتابا يتحدث في مبحث منه عن فقه الأمة في الثورة على الحاكم الجائر، ثم لايهدي كتابه الى شباب الثورات العربية الذين يسطرون هذه الأيام أسفارا عظيمة في تحدي الظلم والظالمين، ويرسمون بدمائهم الزكية صورا مشرقة لربيع الحريات الذي صحت الأمة على إيقاعه ولن تتوقف عن جهادها أبدا حتى تنجز الحرية الكاملة لكل البلدان العربية من أقصاها الى أقصاها؟!

فإلى كل شهداء ربيع الثورات العربية، بدءا من شباب تونس الخضراء مرورا بمصر الكنانة ثم ليبيا عمر المختار وصولا الى اليمن السعيد فسوريا الاحرار،

والى من سيأتي دوره من الدول العربية الأخرى،

الى من ضحوا بأنفس مايملكون لكي تحيا أمتهم،

الى أولئك العظام الذين غادروا دنيانا الفانية، لكنهم أحياء عند ربهم يرزقون،

الى النفوس الكبيرة التي أيقظت الملايين من نومها الطويل،

الى أولئك الذين هرموا من أجل هذه اللحظة التاريخية،

الى الذين يخرجون يوميا لمقارعة الباطل بشجاعة متناهية لانظير لها في أيام التردي والمهانة، ولايعرفون هل يعودون الى أهلهم وأبنائهم أم يجتز أرواحهم رصاص الطاغية، الى كل الأحرار في العالم، أهدي هذا الجهد المتواضع

بهاء الدين النقشبندي

المقدمة

عندما قال ربنا تبارك وتعالى عن أمة محمد ﷺ: ﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ ..﴾[آل عمران: ١١٠]، فإنه عنى بذلك الأمة التي أخذت بأوامره، وانتهت عن نواهيه، وأخذت بسننه الكونية، لكن حالنا اليوم لا يدل على إننا خير امة أخرجت للناس، لأننا تنكبنا الطريق واتبعنا منهجا آخر غير منهج محمد ﷺ فقادتنا مناهج الباطل من وهن الى ضعف، ومن هزيمة الى انكسار، وها نحن نقبع في آخر السلم الحضاري، تستأسد علينا شرذمة صغيرة من بني إسرائيل.

فأين سبيل الخلاص وكيف نرتقي مع الأمم المتقدمة؟

لقد كانت أول صحيفة كتبها الرسول ﷺ في المدينة تتعلق بفقه الأمة حيث وضع فيها القواعد الأساسية لإنشاء الأمة الجديدة، الأمة بالمعنى السياسي التي تضم مواطنين من أديان مختلفة وعرقيات متعددة.

علينا أن نفهم ديننا كما فهمه محمد ﷺ وأصحابه، إيمان وعمل، فلا دين بلا عمل، ولا عمل بلا إتباع لسنن الله وقوانينه في الكون، ولن تقوى امتنا ولن ترسخ دولتنا الا اذا أخذنا بأسباب القوة، وعملنا وفق قواعد فقه الأمة، لقد انشغلنا طويلا بفقه الأفراد ونسينا الفقه الذي يخص الأمة كلها، وأضعنا زمنا هائلا في الإعادة والتكرار، فيذهب أحد فقهائنا لكتابة متن فقهي في الطهارة، ويأتي آخر لشرحه، وثالث ليوجز الشرح، والرابع ليفصّل الموجز، وخامس وسادس و.. و..الخ حتى ضاعت منا جهود هائلة كان من الممكن أن تدفع عجلة الأمة خطوات واسعة الى الأمام، وبالرغم من أن كثيرا من الحكام أذقوا أمتنا صنوف القهر

والتعسف والإذلال، إلا إننا وجدنا من علمائنا وفقهائنا من يدعو للحاكم الظالم بطول العمر والبقاء، مخافة وقوع الفتنة، ناسين أن وجود الحاكم الظالم هو الفتنة بكل ماتعنيه الكلمة من معنى، لاينقص من معناها شيء.

إن أمتنا اليوم بحاجة الى إعادة النظر في كل أوضاعها، كما إنها بحاجة الى كتابة فقه جديد يعنى بقضاياها المصيرية كأمة تريد أن يكون لها مكان بين الأمم الحية، لكي تعود أيامنا البيضاء كما كانت في عهد النبي ﷺ وعهد أبي بكر وعمر وعثمان وعلي رضي الله عنهم، أياما مشرقة كضوء الشمس الساطع الذي يخلب الأبصار، ويهب الحياة لهذه الأرض الطيبة التي إستعمرنا الله فيها لينظر كيف نعمل، ومن الله التوفيق.

المؤلف

بغداد الحبيبة

السابع من شعبان، ١٤٣٢هـ

٩/ ٧/ ٢٠١١

المبحث الأول

فقه تشكيل الأمة والدولة

- ما هو مضمون نظرية بناء الأمة والدولة في الإسلام؟
- لماذا كتب النبي ﷺ صحيفة المدينة، والقرآن يتنزل؟
- هل يقبل الإسلام أمة متعددة الأديان؟
- الأمة والدولة،من يشّكل من؟
- ماذا يحدث إذا حصل الإنفصام بين الأمة والدولة؟
- من هو مونتغمري وات؟ وما البند الذي يعدّ الأكثر ثورية بنظره في صحيفة المدينة؟
- كم بنداً إحتوته صحيفة المدينة؟

نظرية بناء الأمة والدولة في الإسلام:

يمثل موضوع بناء الأمة نقطة أساسية ترتكز عليها الحضارات عبر التاريخ، فالأمة القوية تقدم حضارة مزدهرة، والأمة الضعيفة تقبع في ذيل الركب الحضاري، وإذا تتبعنا السيرة النبوية الشريفة، نجد نظرية متكاملة لأنشاء امة على أسس رصينة، تعبر على كل التناقضات والخلافات العرقية والدينية، حيث كانت الصحيفة التي كتبها الرسول ﷺ عند قدومه إلى المدينة خطوة متقدمة في كتابة دستور أمة ناشئة، وربما فعل الرسول ﷺ مالم يفعله احد، وهو كتابة دستور الأمة حتى قبل أن تتحدد ملامح الدولة، وفي هذه الدراسة استجلاء لنظرية بناء أمة ودولة كما تعبر عنها صحيفة المدينة.

إشكالية الأمة والدولة: من يشّكل من؟

هناك الكثير من الجدال بين علماء علم الاجتماع السياسي حول السؤال الشهير، هل إن الأمة هي التي تشّكل الدولة، أم إن الدولة هي التي تشّكل الأمة؟، يمكن أن نقول إن الدولة التي تؤسس على امة متماسكة قوية، ستأخذ نفس هذه

الصفات، بينما إذا شكلت الدولة من امة منقسمة متشظية، لا يمكن أن تستمر في البقاء، ولا بد لها أن تتعرض إلى هزات تعصف بكيانها فتضعفها، وربما تقضي عليها تماما، وهذا ماحصل في التاريخ البشري كثيرا، حيث سقطت الدولة العثمانية مثلا وذلك لأنها لم تستطع أن تشكل امة واحدة من الشعوب التي كانت تنضوي تحت مظلة الدولة آنذاك.في تاريخ العراق المعاصر كانت تجربة الملك فيصل الأول (١٨٨٣- ١٩٣٣) تجربة مرّة، حيث كان يشكو دائما من عدم وجود أمة عراقية متماسكة، يمكن أن تقوم على أساسها دولة قوية، لذلك كان جهده منصبا على محاولة تشكيل هذه الأمة، لكن عمره القصير لم يفسح له المجال للقيام بهذه المهمة العسيرة، لأن الأمم لا تتكون في سنوات قليلة، بل إنها تحتاج إلى عقود من الزمان، لتنصهر فيها كل الأديان والطوائف والإثنيات والمذاهب في بوتقة واحدة هي بوتقة الأمة الجديدة، وهذا الإنصهار يقتضي سنوات طويلة من التعايش، وبناء الثقة، والشعور بالمصير المشترك، لكي تتكون الهوية الجديدة. إن الإنفصام الذي يحصل في بعض الحالات بين الأمة والدولة يقود إلى كوارث مفزعة، تنتهي بالتأكيد بإنهيار الدولة،كما حصل مع الدولة العثمانية، وكما حدث في العراق في عهد النظام السابق، وما ثورة الشعبين التونسي والمصري إلا حصيلة هذا الفصام النكد.

دستور المدينة: الأساس التاريخي

تجمع أهم كتب السيرة على رواية قصة الصحيفة التي كتبها رسول الله ﷺ، عندما قدم يثرب مهاجرا من مكة، وذلك لتأسيس مجتمع جديد قائم على أسس جديدة، تتجاوز الأسس القبلية التي كان مجتمع يثرب قائما عليها حيث كان منقسما إلى قبيلتين كبيرتين هما الأوس والخزرج، بالإضافة إلى اليهود الذين كانوا يمثلون الطرف الآخر في ذلك المجتمع، وبما إن الديانة اليهودية هي ديانة منغلقة تخص بني

إسرائيل وذراريهم، لذلك لم يكن يهود يثرب يحاولون إنشاء امة جديدة مع الأوس والخزرج، لأن هاتين القبيلتين ليستا من نسل بني إسرائيل، كما هو معروف. لقد استخدمت كتب السيرة مصطلح (الصحيفة) لوصف هذا الدستور، الذي كتبه النبي ﷺ، فيما استخدمت مصادر أخرى مصطلح (الكتاب)، كما كان يطلق على كل ما يتعاهد عليه القوم في ذلك الوقت، بينما استخدمت المصادر الحديثة لفظة (الوثيقة) و(الدستور)، لتسمية هذا العقد الذي وضعه رسول الله ﷺ للتعبير عن مواصفات المجتمع الجديد الذي أسسه في يثرب، والحقوق والواجبات المترتبة على هذه التشكيلة المجتمعية الجديدة التي كانت إيذانا بإنشاء امة جديدة يقودها النبي ﷺ، وتضم طرفين رئيسين في تكوينها هما المسلمون واليهود، وايا كانت التسمية، فإن ذلك ليس له أثر على أهمية هذه الوثيقة، التي كانت - بحق- دستور الدولة المدنية، التي تجاوزت النظام القبلي الذي كان حاكما قبل وصول النبي صلى الله عليه وسلم إلى يثرب.

ما هو شكل الدولة التي يريدها الإسلام؟

كثيرون لديهم اعتراضات على مصطلح الدولة الإسلامية، وهذه الاعتراضات بنيت على أوهام، ليس لها من الواقع التاريخي أو العقائدي أي نصيب، لذلك تثار الشكوك حول أسئلة كثيرة في هذا المجال، منها إن الدولة التي يدعو إليها الإسلام هي دولة إقصائية، فيها المسلمون مواطنون من الدرجة الأولى، بينما باقي الملل والأديان مواطنون من درجات ثانية أوثالثة وربما أدنى، والذي يقرأ السيرة النبوية قراءة منصفة، يصل إلى قناعة أكيدة، أن هذا الوهم لا أساس له من الصحة، لأننا يمكن أن نقول ببساطة: إن الدولة التي يدعو لها الإسلام هي دولة مدنية، وليست دولة دينية والدليل عل ذلك هو صحيفة المدينة التي حددت الملامح الأساسية لهذه

الدولة من خلال النصوص الآتية التي وردت في هذه الصحيفة التي تضمنت ستة وأربعين بنداً، ينص البندان الأول والثاني على ما يأتي:

١- هذا كتاب من محمد النبي (رسول الله) بين المؤمنين والمسلمين من قريش (وأهل يثرب) **ومن تبعهم، فلحق بهم، وجاهد معهم**.

٢- أنهم امة واحدة من دون الناس.

وينص البند السادس عشر على:

١٦- **وأنه من تبعنا من يهود، فإن له النصر والأسوة، غير مظلومين ولا متناصر عليهم.**

أما البند الرابع والعشرون فينص على:

٢٤- وأن اليهود ينفقون مع المؤمنين، ما داموا محاربين.

وينص البند الخامس والعشرون على:

٢٥- **وأن يهود بني عوف امة مع المؤمنين**، لليهود دينهم، وللمسلمين دينهم، مواليهم وأنفسهم، إلا من ظلم نفسه وإثم، فإنه لا يوتغ إلا نفسه وأهل بيته.

أما البند السابع والثلاثون فينص على:

٣٧- **وان على اليهود نفقتهم، وعلى المسلمين نفقتهم، وان بينهم النصر على من حارب أهل هذه الصحيفة، وان بينهم النصح والنصيحة، والبر دون الإثم.**

ان الذي يقرأ هذه البنود،يجد أن النبي العظيم قد وضع قواعد أمة تقوم على أساسها دولة مدنية رصينة، حيث يأتي البندان (٢٥، ٣٧) برهانا قاطعا على أن تلك الدولة كانت دولة مدنية بامتياز، ولم تكن دولة دينية أبداً.

وهنا ننقل التعليقات الأربعة الآتية على بنود الصحيفة من كتاب: (نشوء

الفكر السياسي الإسلامي من خلال صحيفة المدينة) لخالد بن صالح الحميدي[1]:

- (بما إن الرسول ﷺ قد راوده الأمل في انضمام اليهود إلى أمة الإجابة، حين قدم يثرب، ولأن الإسلام دعوة عامة، لا تقتصر على يثرب، أمكن إدخال اليهود باعتبارهم جزءا من امة الدعوة، ضمن موضوعة الأمة، فإذا هم مع المؤمنين من قريش ويثرب امة من دون الناس (البند ١٦).
- أما بالنسبة إلى عبارة (على ربعتهم....) والتي يأتي ذكرها في كل بند من هذه البنود من البند ٣ حتى البند ١١، فإنها تفيد بقاء الوضع الذي كان سائدا قبل الإسلام في التركيب الداخلي للقبيلة من ناحية الزعامة، والعادات والملكية وشبكة العلاقات، كذلك من حيث الديانات، وتسوية المنازعات، حيث بقي العرف هنا هو المحدّد، وهذا ما أوضحته عبارة (يتعاقلون معاقلهم الأولى).
- لاحلف جزئيا بين مكونات الأمة في الإسلام، وايما حلف كان في الجاهلية لم يزده الإسلام إلا شدة، فالعلاقات الداخلية بين فئات الأمة وعصبياتها يجب أن تكون علاقات تحاب وتعاون، لذلك رفض الإسلام الحلف الجزئي لأنه ينافي التضامن العام داخل الأمة ولأنه يفترض عدم كفاية الحماية التي تؤمنها الأمة لأفرادها ومواليها. (بتصرف قليل)
- يعد مونتغمري وات في كتابه (الفكر السياسي الإسلامي)، البند ١٣ الذي ينص على: (وأن المؤمنين المتقين، أيديهم على كل من بغى منهم، أو إبتغى دسيعة ظلم، أو إثما، أو عدوانا، أو فسادا بين المؤمنين،،وأن أيديهم عليه

(١) خالد بن صالح الحميدي، نشوء الفكر السياسي الإسلامي من خلال صحيفة المدينة، ص٧٨، ٧٩، ٨٢، ٨٤، ٨٥، ٩٠،٨٩، ٩٨.

جميعا، ولوكان ولد أحدهم.) من أكثر البنود ثورية، إذ انه نص على عقوبة الباغي من قبل انسبائه، بدلا من حمايتهم له، وهذا يعد نقضا لما كان متعارفا عليه قبل الإسلام، إذ إن مبدأ الأخذ بالثأر تحول إلى مبدأ القصاص والأخذ بالعقاب، ويعتبر تفويض (حق التأديب إلى الجماعة) بدلا من الفرد انتقالا حاسما، له دلالته في المجتمع العربي الجديد،وهو مرحلة متوسطة في قانون العقوبات، بين العقوبة على المستوى الفردي في المجتمع القبلي إلى العقوبة على مستوى التشريعات والقوانين في مجتمع الدولة، وكان لذلك التنظيم أعظم الأثر في تفادي الحروب الداخلية والاضطرابات.

والصحيفة تضمنت مبدأين في القتال:احدهما يعالج النفقات البند ٣٧، (وان على اليهود نفقتهم، وعلى المسلمين نفقتهم....)، والآخر الصلح إلا من حارب الدين في البند ٤٥ (وإذا دعوا إلى الصلح يصالحونه ويلبسونه....فانه لهم على المؤمنين إلا من حارب في الدين)، **فيكون المجتمع الجديد امة واحدة بالمعنى السياسي، وأمتين بالمعنى العقيدي، فالأمة هنا لم تعد امة دينية خالصة، كما بدأت في مكة.**

من قراءة النصوص السابقة ومن تعليقات الدكتور الحميدي، يتجلى لنا أن مفاهيم جديدة ثبتتها صحيفة المدينة في الطريق لتشكيل أمة جديدة بمواصفات حضارية متقدمة. ان الدولة الجديدة التي أنشأها هذا الدستور الجديد ليست دولة دينية بالمفهوم العلمي لهذا المصطلح، لأن مصطلح الدولة الدينية religious state لا يعني اعتماد الدين مصدرا رئيسيا للتشريع وانما يعني ان يكون رجال الدين هم الذين يحكمون الدولة كما يحصل الآن في ايران وفق نظرية ولاية الفقيه التي تعطي لرجل الدين الفقيه ولاية عامة على الأمة، وتبعا لذلك فلا يحق لأحد منازعته في

حكم الشعب.

يقول الدكتور إرحيل الغرايبة نائب الأمين العام لحزب جبهة العمل الإسلامي سابقا في الأردن: (الإسلام لايعرف الدولة الدينية، ولم تكن هناك دولة دينية إسلامية في التاريخ منذ وجد الإسلام، وإنما الدولة في الإسلام تقوم على أساس مدني،يستند الى إطار مرجعي قيمي مستمد من الإسلام)[١] . ويقول:

(الإسلام يرفض ظاهرة رجال الدين، ويرفض فكرة إحتكار الوصاية على الدين لفرد أو مجموعة أو حزب أو عائلة قومية محددة، بل ماهو محل الإجماع الذي لاخلاف فيه أن الوصاية للأمة جميعها، أي لجميع أفرادها وبالتعبير الفقهي «لمجموعة المكلفين» والمكلفون جمع مكلف، والمكلف هو كل إنسان بلغ السن المعهود عاقلا راشدا، بمعنى أن كل العقلاء الراشدين يشكلون «الأمة» وهم جميعا متساوون في الحقوق والواجبات،كما جاء في الحديث: «المسلمون تتكافأ دماؤهم ويسعى بذمتهم أدناهم»)[٢]

دعوة إلى إستبدال مصطلح (الدولة الإسلامية)

بسبب الطبيعة المعقدة للعلاقات الدولية المعاصرة، اعتقد، إن فقهاء المسلمين اليوم بحاجة إلى إستبدال مصطلح الدولة الإسلامية، الذي يمكن إن يسبب مخاوف وإشكالات كثيرة، تقف عائقا إمام دعوة الإسلام العالمية، لأن الدول ذات الأغلبية المسلمة تضم أقليات من أديان أخرى يمكن أن تشعر بالتمييز بسبب هذا العنوان، علما بان هذا المصطلح لم يرد أصلا في القرآن والسنة، كما أن أيا من الدول التي

(١) د. أرحيل الغرايبة، دولة الإسلام المدنية، ورشة عمل الدين والدولة، مركز القدس للدراسات السياسية، ط١،٢٠١٠، عمان، الأردن،ص ٥٨.

(٢) المصدرالسابق، ص٥٨.

كانت ذات مرجعية إسلامية في التاريخ لم تكن تحمل هذا الاسم، وهذا ينطبق على الدولة الأموية والدولة العباسية والدولة العثمانية.. الخ، والمصطلح هو من اختراع بعض فقهاء المسلمين، ولم يقصد منه قطعا إقصاء أو تهميش كل ما هو غير إسلامي في هذه الدولة، وإنما كان القصد منه التمييز بين الدول في تلك العصور، وإنا اقترح هنا مصطلح (الدولة التي يريدها الإسلام) بدلا من مصطلح الدولة الإسلامية. إن الصفة العالمية (الأممية) للإسلام تتطلب أن يرسل رسائل تطمين إلى كل الأديان والقوميات والطوائف، لتقبل الدولة المدنية التي تستند إلى مرجعية إسلامية دون خوف من أن تتحول الدولة إلى دولة دينية، أي ثيوقراطية (Theocracy) بالمصطلح الغربي، مما يبعث بإيحاءات غاية في السلبية عند العقل الغربي، الذي لم ينس ما فعلته الكنيسة، عندما حاربت العلم حربا شعواء، حتى وصل الحال إلى إحراق بعض العلماء بتهمة الهرطقة، وقصة ما فعلته الكنيسة مع العالم غاليلو معروفة، عندما ألقت به من قمة برج بسبب نظريته، التي كانت تقول إن الشمس هي مركز الكون وليس الأرض، وهو ما كانت تقول به الكنيسة،حتى وصل الأمر بالجماهير التي قامت بالثورة الفرنسية أن تهتف: (اعدموا آخر قسيس بأمعاء آخر ملك).

إننا بحاجة اليوم إلى تجاوز المصطلحات، فإنه (لا مشاحة في الاصطلاح) كما يقول العلماء، والعبرة في ديننا ليست للشكليات، بل للمضمون والجوهر، فقد كان القرآن الكريم والسنة الشريفة يعيبان دائما على من يتمسكون بالقشور، ويغفلون الحقيقة، قال ﷺ: (إن الله لاينظر إلى صوركم، ولكن ينظر إلى قلوبكم). ولدينا قاعدة فقهية تقول: (العبرة في العقود للنيات والمعاني، لا للألفاظ والمباني).، فإذا كانت العقود التي تشكل جانبا مهما من حياة الناس تنضبط بمثل هذه الضوابط، فكيف بمصطلحات لم ترد لا في القرآن المجيد أو السنة النبوية الشريفة، بل هي محض

اجتهاد، اقتضته ظروف تاريخية معينة، وقد تغيرت هذه الظروف الآن، والقاعدة الفقهية تقول: (لا ينكر تغير الأحكام بتغير الأزمان والأماكن والأحوال).

إن القشريين يهدرون الأصول، ويهتمون بالفروع والشكليات، ومثل هؤلاء لا يمكن أن يعول عليهم في بناء الأمم والدول والحضارات. هنا نريد أن ننبه بأن دعوتنا هذه لاتنطبق على مؤسسات تحمل الصفة الإسلامية، مثل المؤتمر الإسلامي، والجمعية الإسلامية..الخ وذلك لأن الأقليات لاحساسية لها ضد هذه المؤسسات، لأنها تمتلك نظائر لها سواءا بسواء، ولاتشبه هذه الحالة حالة الدولة متعددة الأديان.

الإسلام يدعو الى المدنية:

جاء في صحيح البخاري إن الصحابي سلمة بن الأكوع رضي الله عنه أراد الخروج ليسكن البادية في أيام الحجاج بن يوسف الثقفي، فقال له الحجاج: (يا سلمة، إرتددت على عقبيك،تعرّبت؟!) فقال سلمة: (لا، ولكن رسول الله أذن لي في البدو).، لذلك عد الفقهاء الإعرابية بعد الهجرة نقصا في دين الرجل يصل الى درجة الإرتداد عن الإسلام. من الواضح إن الإسلام بهذا التوجيه الشديد الجدية يحاول نقل الأعراب الى مجتمع المدينة الذي يعني الإستقرار والتمدن والحضارة والرقي، ولم يكن يقبل أن يبقى الناس يعيشون حياة غير مستقرة، كالتي يعيشها البدو حيث لاإستقرار ولاتعليم ولاحياة كريمة تليق بالإنسان الذي كرّمه الله، قال تعالى: ﴿ ۞ وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِيٓ ءَادَمَ وَحَمَلْنَٰهُمْ فِي ٱلْبَرِّ وَٱلْبَحْرِ ﴾ [الإسراء: ٧٠].

إن الدعوة الى المدنية التي أرادها الإسلام كانت أحد اللبنات الأساسية في بناء الأمة والدولة الجديدتين، فبعد أن كان العرب قبائل متناحرة لاتعرف من الحضارة

شيئا ولو كان يسيرا، أصبحوا أمة ودولة لهما مقومات الأمة والدولة كأفضل مايكون، حتى إنهم أسقطوا أكبر إمبراطوريتين في مدة قياسية بما يقارب عقدين من الزمن وهذه معجزة كبيرة تبين مدى قوة ورسوخ الدولة الإسلامية الناشئة.

من الجدير بالذكر إن تسمية المدينة المنورة بهذا الإسم جاء بعد هجرة الرسول ﷺ إليها فقد كان إسمها قبل الهجرة (يثرب)، إلا إن النبي سماها (المدينة) بعد هجرته إليها، وفي هذا دلالات عميقة دعت المسلمين الى الإنتقال الى المدنية في وقت مبكر، لذلك لايمكن لأحد أن يجادل في مدنية دين الإسلام وحرصه على بناء الأمة والدولة بكل مقوماتهما التي تفرز أمة ودولة قويتين.

منهج محمد ﷺ في بناء الأمة:

من المعروف إن آيات القران الكريم بدأت بالنزول في مكة، وان هناك سورا مكية وسورا مدنية،أي إن النبي ﷺ عندما قدم المدينة وكتب الصحيفة، كان القرآن لا زال يتنزل عليه دون انقطاع، لكنه عندما كتب هذا الدستور لم يقل: إن لدي قرآنا يتنزل عليّ يكفيني، وهو صحيفتي ودستوري، ولا حاجة لي بكتابة شيء جديد، لأن الرسول يعلم أن لوائح إنشاء الأمم وتنظيم المجتمعات أمر قابل للتغير، لذلك فسح القرآن المجال واسعا للمسلمين لتنظيم حياتهم، بطريقة تناسب زمانهم وأحوالهم، ومما هو لافت للأنتباه بشكل كبير، هو إن القرآن تحدث عن موضوع الأحوال الشخصية بعشرات الآيات وفصلها تفصيلا دقيقا، وذلك لأنها أمور ثابتة لايمكن أن تتغير، يقول تعالى في الآية١١من سورة النساء: ﴿يُوصِيكُمُ ٱللَّهُ فِيٓ أَوۡلَٰدِكُمۡۖ لِلذَّكَرِ مِثۡلُ حَظِّ ٱلۡأُنثَيَيۡنِۚ فَإِن كُنَّ نِسَآءٗ فَوۡقَ ٱثۡنَتَيۡنِ فَلَهُنَّ ثُلُثَا مَا تَرَكَۖ وَإِن كَانَتۡ وَٰحِدَةٗ فَلَهَا ٱلنِّصۡفُۚ وَلِأَبَوَيۡهِ لِكُلِّ وَٰحِدٖ مِّنۡهُمَا ٱلسُّدُسُ مِمَّا تَرَكَ إِن كَانَ لَهُۥ وَلَدٞۚ

فَإِن لَّمْ يَكُن لَّهُۥ وَلَدٌ وَوَرِثَهُۥٓ أَبَوَاهُ فَلِأُمِّهِ ٱلثُّلُثُۚ فَإِن كَانَ لَهُۥٓ إِخْوَةٌ فَلِأُمِّهِ ٱلسُّدُسُۚ مِنۢ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِى بِهَآ أَوْ دَيْنٍۗ ءَابَآؤُكُمْ وَأَبْنَآؤُكُمْ لَا تَدْرُونَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ لَكُمْ نَفْعًاۚ فَرِيضَةً مِّنَ ٱللَّهِۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴾ . وهكذا تستمر عشرات الآيات في التفصيل الذي لايبقي أي غموض أو شك، فالعبادات والأخلاق والقيم من الثوابت التي لاتتغير، بينما لم تذكر الشورى إلا في آيتين، الأولى: الآية ١٥٩ في سورة آل عمران: ﴿ فَبِمَا رَحْمَةٍ مِّنَ ٱللَّهِ لِنتَ لَهُمْۖ وَلَوْ كُنتَ فَظًّا غَلِيظَ ٱلْقَلْبِ لَٱنفَضُّوا۟ مِنْ حَوْلِكَۖ فَٱعْفُ عَنْهُمْ وَٱسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَاوِرْهُمْ فِى ٱلْأَمْرِۖ فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى ٱللَّهِۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُتَوَكِّلِينَ ﴾. والثانية هي الآية ٣٨ من سورة الشورى: ﴿ وَٱلَّذِينَ ٱسْتَجَابُوا۟ لِرَبِّهِمْ وَأَقَامُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَأَمْرُهُمْ شُورَىٰ بَيْنَهُمْ وَمِمَّا رَزَقْنَٰهُمْ يُنفِقُونَ ﴾. وذلك لأن آليات الشورى تدخل ضمن مساحة المتغيرات، التي تتغير بتطور الحياة وتغير الظروف، فالبرلمانات والمجالس التشريعية ومجالس الشورى وغيرها، كل ذلك من آليات الشورى، ومافعله الرسول الكريم يدفعنا إلى الإقتداء بفعله وتكييف الدساتير واللوائح بما يناسب طبيعة الحياة من دون تجاوز ثوابت الدين.



المبحث الثاني

فقه الأمة وفقه الأفراد

- ماذا يعني فقه الأمة؟
- كيف يتصرف أئمة المذاهب، لو أدركوا زماننا الحالي؟
- أين تقع منطقة الفراغ الفقهي؟
- من هم (الأرأيتية)؟
- أكبر القواعد الغائبة لفقه الأمة؟
- ما تفاصيل تقسيم الأمام الجويني لمصالح العباد؟

فقه الأمة وفقه الأفراد:

الأمة هي مجموعة الأفراد الذين تربطهم صفات مشتركة، كاللغة والدين والتأريخ.. الخ كالأمة العربية والأمة الإسلامية وغيرها، وإذا كان من المهم أن يعالج الفقه الإسلامي شؤون الأفراد ومعاملاتهم وما يطرأ عليهم في حياتهم اليومية، فإن من الأهمية بمكان كذلك أن يهتم الفقهاء بما تواجهه الأمة من معضلات، فالأمة كالأفراد يعن لها ما يعن للفرد، بل أنها أولى بالأهتمام، لأن ما يصيب الأمة لا يمكن أن يقارن بأي حال من الأحوال بما يصيب الفرد، حيث أن المصلحة والمفسدة التي تلحق بها ربما تتعلق بحياة مئات الملايين من البشر، لذلك نصت قواعد أصول الفقه على تقديم العام على الخاص، وفي هذه الدراسة محاولة لالقاء الضوء على فقه غفل عنه فقهاؤنا الأجلاء ونسوه وهو فقه الأمة.

أصل المشكلة في فقة الأمة:

مرت الأمة الإسلامية خلال تاريخها الطويل منذ مبعث الرسول الأعظم ﷺ بظروف شتى، تنوعت بين التمكين والإستضعاف، والقوة والوهن، والإنتشار والإنكفاء، والتوسع والإنحسار.. الخ وإذا كانت حركة العلوم والتجديد الفقهي قد بلغت أوجها في القرن الرابع الهجري (العاشر الميلادي) أيام أصحاب المذاهب، فإن

خط الصعود هذا بدأ بالتراجع بعد هذا التاريخ في عصر انحطاط الدولة والعصور التي تلتها.

إن غلق باب الاجتهاد منذ ذلك العصر إلى يومنا هذا، ترتب عليه جمود هائل أصاب الماكنة الفقهية، التي ظلت متقولبة على أحوال وظروف تخص أزمان وأماكن بعيدة عن واقعنا المعاصر، كما إن معظم الثروة الفقهية كانت تعالج أحوال الفرد المسلم في تلك العصور، وأما الفقه الذي كان يعالج جانب المعاملات فإنه ظل حبيس أشكال وصيغ للعقود والمعاملات التي كانت سائدة آنذاك، ولم يعد قادرا على مواجهة المشاكل المعاصرة شديدة التعقيد.

يدعو الشيخ محمد مهدي شمس الدين في كتابه (الاجتهاد والتجديد) إلى معالجة المشكلات والقضايا التي يواجهها المجتمع (وفقاً لمنهج مختلف عما كان ينظر الفقيه إليه في العصور القديمة، بحيث يشتمل على قواعد لاستنباط الأحكام، يلحظ فيها إن الشريعة تتضمن أحكاما كلية للمكلفين باعتبارهم يشكلون مجتمعاً وأمة، ويعيشون في عالم يتفاعلون معه، وليس باعتبارهم أفرادا يمارس كل واحد منهم شأنه الخاص، بمعزل عما يحيط به من متغيرات[١].

(فالحاجة إذن ملحة - كما يؤكد- إلى إنشاء ما يمكن تسميته «الفقه العام، أوفقه المجتمع، أوفقه الأمة» لأن تسعين بالمائة من الفقه الموجود الآن هو فقه فردي)[٢].

وكما إن في الطب تخصصا متفردا يسمى طب المجتمع Community

---

(١) محمد مهدي شمس الدين، الإجتهاد والتجديد، على هامش مقاصد الشريعة الإسلامية لمحمد الطاهربن عاشور، ص١٠٧،١٠٦.

(٢) محمد مهدي شمس الدين، الإجتهاد والتجديد، على هامش مقاصد الشريعة الإسلامية لمحمد الطاهربن عاشور، ص١٠٧،١٠٦.

medicine، يعنى بما يحل بالمجتمع بصفته الكلية، كما في حالة حصول الكـوارث أو الأوبئة، حيث يتصدى لهذا الموضوع الأطبـاء المختصـون بطـب المجتمـع، فيضـعون الحلول لمثل هذه الحالات التي يمكن أن تلحق الأذى بالمجتمع كله، وليس بفرد واحد أو أفراد قلائل، كذلك يتوجب العمل على إنشاء فقه خاص بقضايا الأمـة. عنـدما يتخرج الطبيـب مـن كليـة الطـب يسـمى General practitioner، ثـم إذا أراد أن يتخصص بطب المجتمع فأنه يدرس دراسة إضافية، هذا في الطب، ويشـبه ذلـك مـا يحصل في الفقه فلابد من تخصص في فقه الأمة أو فقه المجتمع.

يقول العلامة محمد الطاهر بن عاشور في كتابه (مقاصد الشـريعة الإسـلامية): (وإذا كان فقه الشعائر أو ما اصطلح عليه بالعبادات «أوغل في الأثـر»، إذ طريقهـا «التوقيف»، فأن الفقهاء قد صرفوا جل همهم إلى هذا الجانب من الشريعة «فأكثروا فيه التخريج»، فتضخم على حساب فقه المعـاملات والنـوازل، الـذي قصـروا فيـه و«تركوه محتاجا إلى أصـول وكليـات، تجعـل للعـارف بـه معرفـه بـأحوال الزمـان، وتودعه شعورا نبيلا في إدراك قيمة الدعاوى، واحترام الحقوق، وكراهية الظلم»[1].

تغير حال الأمة:

مما لا يختلف عليه اثنان تغير الأحوال بـتغير الأزمـان والأمـاكن والأحـوال، والقاعدة الأصولية والقانونية تقول: (لا ينكر تغير الأحكام بتغير الأزمان والأماكن والأحوال)، لذلك يجب النظر إلى موضوع فقه الأمة من خلال هـذا المنظـار المهـم، الذي تفتقد الرؤية الواضحة بدونه، وتتحول الفتوى إلى حراثة في المـاء، أو ضـرب في الهواء، ومن أمثلة ذلك ما حصل في زمن الخوف في القيروان عندما اتخذ الشـيخ

---

(١) العلامة محمد الطاهر بـن عاشـور، ألـيس الصـبح بقريـب، ص٢٠٢، نقـلا عـن مقاصـد الشـريعة الإسلامية، دار النفائس، عمان، الأردن، ط٢، ٢٠٠١، ص٨٢.

أبو محمد بن أبي زيد النفري- وهو من كبار علماء المالكية في القرن الرابع الهجري- كلبا في داره، وهو في الحضر فقيل له: إن مالكاً كره اتخاذ الكلاب في الحضر فقال: (لو أدرك مالك مثل هذا الزمن، لإتخذ أسدا على باب داره)[1].

فقه الأمة ومنطقة الفراغ الفقهي:

هناك مساحة غير صغيرة تمتد بين النص وبين المصلحة، ويقصد بها هنا المصلحة التي لا يشهد لها أصل خاص بالإلغاء أو الاعتبار، ومن هنا تم وصفها بالمرسلة والمطلقة وقد سماها المتكلمون الأصوليون بالمناسب المرسل الملائم، والغزالي بالاستصلاح، والمالكية بالمصلحة المرسلة.

تشمل المصلحة المرسلة في مجال (المعاملات) كثيراً من الأحكام المدنية، والدستورية، والجنائية، والاقتصادية حيث (تقتصر الآيات القرآنية التي تتعلق بالقانون المدني على٧٠ آية، والمتعلقة بقانون المرافعات وإجراءات التقاضي ١٣ آية، وبالقانون الجنائي٣٠ آية، وبالقانون الدستوري١٠ آيات، وبالعلاقات الاقتصادية١٠ آيات، وبالعلاقات الدولية ٢٥ آية)[2]. (وإذا مافصّلنا الأمر، فإن أحكام البيع لاتتجاوز في القران ٤ أحكام، هي (الإباحة، التراضي، الإشهار والنهي عنه وقت النداء للصلاة يوم الجمعة). كما لاتتجاوز أحكام الإيجارات، ثلاثة أحكام (الإباحة، إيتاء الأجير أجره، وإباحة أن يكون عمل الأجير مهر زواجه). وفي قانون العقوبات وتحقيق الجنايات، اقتصرت نصوص القرآن على

---

(١) محمد الطاهر بن عاشور، المقاصد، ص٣١٥.

(٢) د. عبدالكريم زيدان، الوجيز، وعبد الوهاب خلاف، مصادر التشريع، نقلا عن محمد جمال باروت، الإجتهاد، دار الفكر، دمشق، ط١،٢٠٠٠، ص٩٨.

تحديد خمس عقوبات لخمس جرائم، هي: (القتل، السرقة، الفساد في الأرض، الزنا، قذف المحصنات، في حين أن حدي الخمر والردة هما حدان فقهيـان، وليسـا حـدين قرآنيين)[1].

ان هذه المساحة الواسعة لمنطقة الفراغ الفقهي غالبا ما تتعلق بما يدعى بفقه الأمة. هناك تغير مستمر في الأوضاع الدولية، سياسية كانت أو اقتصادية أو ثقافية أو اجتماعية.... الخ مما يتوجب إصدار أحكام بشأنها لايمكن معه إصدار نص قطعي، لأن طبيعة المعاملات هي طبيعة متغيرة،نسبية ولا متناهية على العكس من العبادات ذات الطبيعة الثابتة، المحدودة والتوقيفية، لذلك جاءت القاعدة الفقهية: (العبادات أذن والمعاملات طلق).، فالنظام الدولي لم ينشأ إلا في عام ١٦٤٨ بعد مؤتمر وستفاليا أي قبل ٣٦٣ سنة، كما إن مفهوم الدول الحديثة لم يظهر إلا في القرن الثامن عشر، بينما تكاد تنحصر معظم ثروتنا الفقهية في عهود ازدهار الدول الإسلامية، وخصوصا في عصر أئمة المذاهب خلال حكم الدولة العباسية، وهذا ما احدث ثغرة زمنية هائلة بين عصر ازدهار الفقه الإسلامي، وبين عصر نشوء الدولة الحديثة والنظام الدولي، مما سبب في زيادة مساحة منطقة الفراغ الفقهي خصوصا فيما يتعلق بفقه الأمة والدولة.

أزمة الفقه الإسلامي في التعامل مع فقه الأمة:

نحن إذن أمام أزمة كبرى في الفقه الإسلامي، الذي لايطال مساحة مهمة في

---

(١) د. عبدالكريم زيدان، الوجيز، وعبد الوهاب خلاف، مصادر التشريع، نقلا عن محمد جمال باروت، الإجتهاد، دار الفكر، دمشق، ط٢٠٠٠،١، ص٩٨.

الحياة البشرية، وهي مساحة الأمة، فكتب الفقه الذي بين أيدينا لاتغطي إلا نسبة صغيرة جداً من مشكلات الأمة وهمومها وقضاياها المصيرية، وربما كان السبب في ذلك هو انشغال الفقهاء بفقه الأفراد نأيا بأنفسهم عن مسائلة السلاطين والخلفاء، الذين لم يكونوا يسمحوا بالمعارضة الحقيقية لسلطانهم، وإذا علمنا أن ما يمكن أن نسميه فقه الأمة لا ينفك عن التعرض لسلطة هؤلاء الحكام الذين حولوا السلطة إلى ملك عضوض بعد الخلافة الراشدة، فعند ذلك يتضح لنا إن العزلة والفجوة الهائلة بين القيادة الفكرية والقيادة السياسية في التاريخ الإسلامي كان لها الدور الأكبر في تفاقم هذه المشكلة، إذ كيف يفكر عالم الدين المنزوي بين كتبه وتلامذته بعيداً عن السياسة ومؤسسات الدولة، كيف يفكر هذا بفقه الأمة والدولة، وهو لايرى أمامه إلا أفرادا يتعرضون إلى آلاف المشكلات يومياً، فيذهب معهم إلى ابعد الآماد في غيبة عن هموم الأمة ومشاكلها، حتى يصل إلى ترف فقهي متناه عبر اختراع صيغة السيناريوهات غير الواقعية للأحداث مما اصطلح عليه بـ (أرأيت إذا؟) وهو الاستفهام الذي كان يبدأ مع كل سيناريو جديد مثل: أرأيت إذا حدث كذا وكذا وأرأيت إذا فعل فلان الفلاني الفعل العلاني؟. وهكذا في دائرة مفرغة من الافتراضات الفقهية البعيدة عن الواقع، والتي مثلت هدرا هائلا لجهود أولئك العلماء الكبار في تحليقات مثالية، لم تستفد منها الأمة ولم تضف إلى رصيدها الفكري شيئاً. لو كانت هذه الأسئلة الافتراضية تمس واقعاً تعيشه الأمة لفزنا بكنز من هذه الثروة الفقهية التي ضاعت هباءاً بين ثنايا التاريخ.

سبب آخر للمشكلة:

لقد حدد صاحب (الاجتهاد والتجديد) سببا آخر لهذه المشكلة، وهو الخلل

المنهجي في تعامل الفقهاء والأصوليين مع مصادر الشريعة بالنظر إلى (النص التشريعي باعتباره نصاً مطلقاً من جميع الجهات، من غير فرق بين الكتاب والسنة،ذلك انه إن كان كذلك بالنسبة للقران الكريم، فأنه ليس دائما كذلك بالنسبة للسنة). ولعل منشأ هذا الخلل في المنهج هو قضية مسلمة عند الأصوليين والفقهاء، وهي وظيفة النبي ﷺ في أن يبين الأحكام الشرعية، وغفلوا عن أن من جملة مناصب النبي انه كان حاكم دولة، وقائد مجتمع، ورب أسرة، وعضو في مجتمع، وانه إنسان يتفاعل مع محيطه وحياته ومع معاشريه من الناس، ومن هذه المنطلقات كلها وفي هذه الأطر كلها، كان رسول الله ﷺ يقول ويفعل ويقرر، فاعتبار أن قول الرسول وفعله وتقريره سنه صحيح، ولكن تصنيف هذا القول وهذا الفعل وهذا التقرير بحسب جوانب الحياة التي كان الرسول الأكرم ﷺ يتفاعل معها، فهذا ما يبدو إنهم غفلوا عنه)[1].

اكبر القواعد الغائبة لفقه الأمة:

من اكبر القواعد الفقهية الغائبة عن التطبيق في حياتنا اليوم، النص الذي يقول: (الحاجة العامة تنزل منزلة الضرورة الخاصة). وهي قاعدة شديدة الأهمية، والحاجات العامة، هي التي تتعلق بعدد كبير من الناس أو بالأمة اجمعها، أما الضرورة الخاصة، فهي التي ترتبط بالأفراد بشكل خاص، أو بإنسان معين، وقد تعارف فقهاء المسلمين وأولهم إمام الحرمين (الجويني) على تقسيم مصالح العباد إلى فئات ثلاث:

١. الضروريات.

(١) محمد مهدي شمس الدين، الإجتهاد والتجديد،ص٨٧، ٨٦ على هامش مقاصد الشريعة الإسلامية لابن عاشور، ص١٥١.

٢. الحاجيات.

٣. التحسينيات.

ولكل فئة أحكامها الفقهية، وتفصيلاتها الزمانية والمكانية، فمن المسلمات في الفقه قاعدة (الضرورات تبيح المحظورات)، كمن خشي على نفسه الموت جوعا، فيباح له أكل الميتة، بما يقيم أوده، إذا لم يجد مايأكله، أي إن الضروريات هي تلك المصالح التي لايمكن للحياة أن تستمر بدونها، ويؤدي ضياعها إلى هلاك الناس، أما الحاجيات فهي تلك التي يؤدي فقدانها إلى حصول المشقة والضيق والحرج في حياة البشر، بالرغم من إمكانية استمرار الحياة، والدين - كما هو ثابت- لايقبل بهذه الحالة قطعا بدليل الآية الكريمة الواضحة الدلالة: ﴿وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي ٱلدِّينِ مِنْ حَرَجٍ﴾ [الحج: ٧٨].، أما التحسينيات، فلا خلاف على أنها تلك التي لاتنبني على فقدانها مشقة أو شدة أو عنت، فهي أمور تكميلية يمكن أن تستمر بدونها الحياة بشكل طبيعي. إن كل فئة من هذه الفئات الثلاث قد تعم الأمة كلها، أو تخص أحد أفرادها وقاعدة (الحاجة العامة تنزل منزلة الضرورة الخاصة). تعني أن كل مايسبب عنتا ومشقة وحرجا للأمة، ويدخل في فئة الحاجيات، يأخذ عند ذلك حكم الضروريات الخاصة بالأفراد، والتي تقود إلى إباحة بعض المحظورات الشرعية، لأن العنت والشدة والحرج على امة بكاملها لايمكن أن يقاس بما يتعرض له فرد من أفرادها، لذا يباح للأمة مالا يباح لفرد واحد بعينه، وهذا الفهم الفقهي الإبداعي في بناء المجتمعات والدول والحضارات غائب عن التطبيق اليوم، بسبب تراجع المسلمين، بفقدانهم لروح المبادرة، وإعمال العقل والإبداع والجرأة، وكذلك تلكؤ علماء المسلمين وترددهم في التصدي للمشكلات المعقدة للحضارة.

المبحث الثالث

فقه الأمة في الثورة على الحاكم الجائر

- ماهو مفهوم العدالة على شروطها الجامعة؟
- كيف يرسم الإسلام العلاقة بين الحاكم والأمة؟
- ما تفاصيل المعادلة الكريهة؟
- لماذا لا يمكن أن يكون المستبد عادلا ؟
- هل تصح إمامة المتغلب؟
- متى تعزل الأمة الحاكم؟

ربيع الثورات العربية :

من الموضوعات التي لم تنل إهتماما مناسبا من فقهاء المسلمين موضوع التعامل مع الحاكم الجائر، وقد كان لهذا الإهمال تداعيات خطيرة على مسيرة الأمة الإسلامية فكان هذا مدعاة لتغيير وجهة التاريخ الإسلامي الى إتجاهات أدت الى تراجع المسلمين وتأخرهم، لكن ما حصل في ربيع العرب من ثورات شعبية أطاحت بمستبدين كبار مثل الرئيس التونسي المخلوع زين العابدين بن علي والرئيس المصري المخلوع حسني مبارك جعلنا بحاجة الى فقه جديد في التعامل مع الحكام المستبدين ومفاهيم جديدة لخلعهم، والإطاحة بهم، وإعادة تسليم السلطة الى الشعب، ليأخذ دوره الحقيقي في رسم حاضره ومستقبله.

الشروط المعتبرة في شخص الحاكم :

يكثر الجدال بين الفقهاء في موضوع شروط الحاكم ومن هو الشخص الأولى بالاختيار لمنصب الرئاسة إذا تحققت الشروط المطلوبة في أكثر من مرشح، يقول أبو الحسن البصري الماوردي في كتابه (الأحكام السلطانية والولايات الدينية) ما يأتي:

(وأما أهل الإمامة فالشروط المعتبرة فيهم سبعة: **أحدها:** العدالة على

شـروطها الجامعـة، **والثـاني:** العلـم المـؤدي إلى الإجتهـاد في النـوازل والأحكـام، **والثالث:** سلامة الحواس من السمع والبصر واللسان ليصح معها مباشرة ما يـدرك منها، **والرابع:** سلامة الأعضاء من نقص يمنع عن إستيفاء الحركة وسرعة النهوض، **والخامس:** الرأي المفضي إلى سياسة الرعيـة وتـدبير المصـالح، **والسادس:** الشـجاعة والنجدة المؤدية إلى حماية البيضة وجهاد العدو، **والسابع:** النسب وهو أن يكون مـن قريش). ومن الواضح إن هذه الشروط هي حسب رأي هذا الفقيه وهي غير مجمع عليها بين الفقهاء، كما إن بعض من هذه الشروط أصبحت غير قابلة التطبيق،مثـل شرط النسب، إلا إن الشرط الأول وهو (العدالة على شروطها الجامعة) يبقى على رأس شروط الحاكم في كل زمان ومكان. أما الجواب عل سؤال (من هو الشـخص الأولى بالاختيار لمنصب الرئاسة إذا تحققت الشروط المطلوبة في أكثر مـن مرشـح؟) **يقول الماوردي:** (لو كان أحدهما أعلم والآخر أشـجع روعـي في الإختيـار حكـم الوقت، فإن كانت الحاجة إلى فضل الشجاعة أدعى لانتشار الثغور وظهـور البغـاة، كان الأشجع أحق، وإن كانـت الحاجـة إلى فضـل العلـم أدعـى لسـكون الـدهماء وظهور أهل البدع كان الأعلم أحق)[1].

العلاقة بين الحاكم والأمة في الإسلام:

الإسلام يعلم أهله حرية الفكر، وحرية إبداء الرأي مع الحاكم ومراقبته ومحاورته ونصيحته، بل إن الله – بعزته وجلاله – يفرد مساحة غير صغيرة للحوار مع إبليس ليعلمنا أن لا حدود على الحوار في الإسلام للوصول إلى الحقيقة حتى إذا كان هذا الحوار يدور مع شيطان رجيم مطرود من رحمة الله.

---

(١) أبو الحسن الماوردي، الأحكام السلطانية والولايات الدينية، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ص٦، ٨.

يقول تعالى في سورة الأعراف: ﴿قَالَ مَا مَنَعَكَ أَلَّا تَسْجُدَ إِذْ أَمَرْتُكَ قَالَ أَنَا۠ خَيْرٌ مِّنْهُ خَلَقْتَنِي مِن نَّارٍ وَخَلَقْتَهُۥ مِن طِينٍ ﴿١٢﴾ قَالَ فَاهْبِطْ مِنْهَا فَمَا يَكُونُ لَكَ أَن تَتَكَبَّرَ فِيهَا فَاخْرُجْ إِنَّكَ مِنَ الصَّٰغِرِينَ ﴿١٣﴾ قَالَ أَنظِرْنِيٓ إِلَىٰ يَوْمِ يُبْعَثُونَ ﴿١٤﴾ قَالَ إِنَّكَ مِنَ الْمُنظَرِينَ ﴿١٥﴾ قَالَ فَبِمَآ أَغْوَيْتَنِي لَأَقْعُدَنَّ لَهُمْ صِرَٰطَكَ الْمُسْتَقِيمَ ﴿١٦﴾ ثُمَّ لَآتِيَنَّهُم مِّنۢ بَيْنِ أَيْدِيهِمْ وَمِنْ خَلْفِهِمْ وَعَنْ أَيْمَٰنِهِمْ وَعَن شَمَآئِلِهِمْ وَلَا تَجِدُ أَكْثَرَهُمْ شَٰكِرِينَ ﴿١٧﴾ قَالَ اخْرُجْ مِنْهَا مَذْءُومًا مَّدْحُورًا لَّمَن تَبِعَكَ مِنْهُمْ لَأَمْلَأَنَّ جَهَنَّمَ مِنكُمْ أَجْمَعِينَ﴾ [الأعراف: ١٢ - ١٨].

يحدد الحديث الذي يرويه مسلم الصيغة الصحيحة للعلاقة بين الحاكم والأمة في الإسلام، يقول الرسول ﷺ: (خيار أئمتكم الذين تحبونهم ويحبونكم، ويصلون عليكم وتصلون عليهم، وشرار أئمتكم الذين تبغضونهم ويبغضونكم، وتلعنونهم ويلعنونكم). فهذه العلاقة يجب أن تكون مبنية على المحبة المتبادلة وعندئذ يمكن أن يكون الحاكم حائزا على الشرعية المقبولة، أما إذا كانت الأمة تبغض حاكمها فهذا يعني أنه فاقد للشرعية ويجب عزله. إن الحاكم الذي لا يأتي وفق إرادة شعبية، لا شرعية له في الإسلام ولذلك يجب الإطاحة به بل إن الله سبحانه وتعالى لا يقبل منه صرفا ولا عدلا ﷺ: (ثلاثة لا تجاوز صلاتهم آذانهم: العبد الآبق، والتارك لدينه المفارق للجماعة، ورجل أمّ قوما وهم له كارهون). لقد علمنا الإسلام العظيم إن المسلم يجب عليه ان لا يسكت على أمر يعتقده خطئا ولو صدر هذا الأمر من كائن من كان، حتى انه ليأتي إعرابي بسيط فيأخذ بتلابيب خير خلق الله محمد ﷺ ويقول له: (اعدل يا محمد) فلا يزيد ﷺ على أن يقول له: (ويحك فمن يعدل إن لم اعدل) وعندما يهم بعض الصحابة بضرب هذا الإعرابي، يمنعهم ﷺ من فعل ذلك.

فوبيا الفتنة:

ربما كان موضوع الثورة على الحاكم الجائر هو اكبر الموضوعات التي أهملها الفقهاء طيلة المئات من السنين في العصور المختلفة، ولو استقصينا ما كتبوه في هذا الموضوع لوجدناه بسيطا جدا مقارنة بما كتب في موضوعات فقه الأفراد، كما إن صورة المقارنة بين حالة الفتنة والفوضى من جهة وحالة الاستبداد من جهة أخرى أوقع فقهاءنا الأجلاء في ما يكمن أن نسميه بـ (فوبيا الفتنة) وهي الحالة التي كبلت تفكيرهم ومنعتهم من وضع قواعد حاسمة للتعامل مع الحاكم الظالم الذي يخرج عن إرادة الأمة ويسوم أبناءها سوء العذاب. لقد إستغل الحكام هذه المخاوف لدى الفقهاء فتمادوا في غيهم، رافعين شعار (أما أن نستمر في حكمكم، أو انتظروا الفوضى والفتنة).

ظالم غشوم خير من فتنة تدوم:

عندما نسمع مقاربات مثل (ظالم غشوم خير من فتنة تدوم) يتبادر للذهن من أول لحظة السؤال الآتي: هل أن الظلم الغاشم يختلف عن الفتنة في شيء؟ نقول لا يمكن لأحد أن يحتار في الإجابة على هذا التساؤل، لأن الظلم هو الفتنة، فهو هي بعينها، وهي لا تعدو إياه قطعا. وإذا لم يكن الظلم فتنة، فماذا يمكن أن يكون؟! هل هو الرضا والسعادة والحياة الكريمة؟!!

لا يمكن أن تكتب المعادلة بصيغة الإختيار، أما الإستبداد وإما الفتنة،لأن كلا الخيارين شر محض. إن هذا النمط من التفكير كان العامل الأساس في تردي وضع الأمة المسلمة، فقد صادر حكامها إرادتها وثروتها وقادوها إلى المهالك من اجل نزواتهم وأهوائهم، ولما كان انتشار المظالم مدعاة لخراب الدولة وضعف الأمة، لذلك قبعت امتنا في ذيل الركب الحضاري.

خرافة المستبد العادل:

في تاريخنا الإسلامي خرافات أخذت مكان الحقائق، وصارت مسلمات يكتب عنها العلماء والفقهاء بهذه الصفة،ونقرأها في كثير من الكتب المعتبرة، ومن هذه الخرافات التي لا تمت إلى الإسلام العظيم بصلة خرافة المستبد العادل التي أبتليت بها أمة الإسلام والشعوب الإسلامية، إذ اعتبرها بعضهم أنها الخيار المفضل للحكم. الإستبداد لغة هو إغترار المرء برأيه وأنفته من قبول النصيحة والمشاورة مع الآخرين، وأشد أنواع الإستبداد هو الإستبداد السياسي الذي هو سبب كل المصائب والمحن التي تلحق بالشعوب والأمم، وما جرى لنا – نحن العراقيين- من إحتلال وقتل وتهجير وغير ذلك كان بسبب الإستبداد السياسي الذي أوصل البلاد إلى هذا الدرك الخطير، فكيف يقال إذن، إن أفضل الحكام هو المستبد العادل؟ كيف يمكن أن يقرن الإستبداد بالعدل وهما على طرفي نقيض؟ فالإستبداد شأن الطغاة والمنحرفين، بينما يصف ربنا تبارك وتعالى نفسه بالعدل، هل يصح أن يتصف فرد ما بهاتين الصفتين المتناقضتين، العدل سبب صلاح الدنيا، والإستبداد سبب خرابها ودمارها، ففرعون كان أكبر المستبدين فقاده إستبداده إلى أن يقول لبني لإسرائيل: (ما أريكم إلا ما أرى، وما أهديكم إلا سبيل الرشاد). و(ما أريكم إلا ما أرى) هذه هي التي دمرت الدول وأضاعت الأوطان منذ عصر فرعون إلى وقتنا الحاضر.الإسلام دين الحرية والشورى واحترام حقوق الإنسان وعقله وحرية رأيه وتعبيره، لذا كانت أسمى مقاصد الشريعة الإسلامية والتي تسمى أصول الدين الإسلامي خمسة وهي حفظ الدين وحفظ النفس وحفظ المال وحفظ العقل وحفظ النسب، وكما نرى فإن هذه المقاصد العظيمة يمكن أن نعتبرها أكبر لائحة لحقوق الإنسان، وليست هناك أية لائحة أو وثيقة تشبه هذه الأصول الخمسة التي تتضمن

القيم الكبرى التي تحفظ للإنسان إنسانيته. بعد كل هذا نقول: هل يستقيم العدل مع الإستبداد؟! اللهم كلا، وألف كلا.

فهم خاطئ مدّمر:

تنبع فكرة حرمة الخروج على الحاكم وان كان جائرا بحجة مخافة حصول الفتنة من قراءات خاطئة، بل مدمرة للنصوص، يستشهد البعض بحديث البخاري عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه: (بايعنا رسول الله ﷺ على السمع والطاعة، في منشطنا ومكرهنا، وعسرنا ويسرنا، وأثرة علينا، وان لا ننازع الأمر أهله، إلا أن تروا كفرا بواحا، عندكم من الله فيه برهان)، يفسر الكثير من الفقهاء ما ورد في الحديث على أنه ورد في باب الصبر على أئمة الجور، إلا إذا كفروا كفرا بواحا، للأمة من الله فيه برهان، والغريب أن الذين فسروا الحديث لم ينتبهوا إلى عبارة: (وأن لا ننازع الأمر أهله) فكأنهم إعتبروا أن كل من حاز الملك- بأية طريقة كانت - أصبح أهله وصار الملك حقه، ولا يجوز لأحد أن ينازعه فيه، ولا أظن إن معنى الحديث يغيب عمن يدقق فيه لأن من الواضح أن عدم منازعة الأمر أهله يعني انه يجب أن يكون الحاكم أهلا للحكم حتى تمتنع منازعته ولا اعتقد أن أحدا يماري بأن من شروط أهلية الحاكم هو الحكم بالعدل فإذا انتفت هذه الصفة لم يعد هذا أهلا للحكم، وبذلك تصبح منازعته والخروج عليه لتولية آخر يكون أهلا لذلك عملا مشروعا، بل واجبا شرعا.

وقد رأينا إن العلماء ومنهم الماوردي في كتابه «الأحكام السلطانية» قد وضعوا (العدالة على شروطها الجامعة) هكذا: (العدالة على شروطها الجامعة) على رأس الشروط المعتبرة للحاكم، أي لا تكفي العدالة بمعناها العام فحسب، وإنما يجب أن تتوفر شروطها بأجمعها، لا ينقص منها شيء، حتى يكون الحاكم أهلا

للحكم، والشرط كما يعرّف في علم الأصول: (هو ما يلزم من وجوده الوجود، ويلزم من عدمه العدم) فإذا انعدم الشرط انعدمت الصفة، وبذلك نستطيع أن نقول إن جنوح الحاكم للاستبداد والجور يسقط شرط العدالة وبذلك ينعدم الشرط الأساسي الأول لشرعية حكمه مما يؤدي إلى وجوب الخروج عليه والإطاحة به.

إمامة المتغلب:

هل الاستيلاء على الحكم بانقلاب عسكري يعطي شرعية للحاكم:

إذا كانت بعض نظريات الفقه الدستوري تعطي شرعية لمن يستولي على السلطة بالقوة وتسمي هذه الشرعية بالشرعية الثورية، فإن الإسلام لا يقبل بالحاكم إلا إذا كان حائزا على رضا الأمة، أما ما ورد في بعض كتب الفقه من أن: (الولاية لمن غلب) فهذا إجتهاد خاطىء لبعض الفقهاء، ربما ناسب ظرفا تاريخيا خاصا، أما على وجه التحقيق، فإن الأمة هي التي تعطي الشرعية للحاكم وليس أحد غيرها له الحق في ذلك، لهذا فإن الاستيلاء على الحكم بانقلاب عسكري لا يعطي شرعية لحكم الشعب، إلا إذا نظمت بعد الإنقلاب إنتخابات حرة وعادلة وفاز بها قادة الإنقلاب. وما أصدق مقالة الشهيد عبد القادر عودة رحمه الله في كتابه الإسلام وأوضاعنا السياسية:

(ولقد قبل الفقهاء إمامة المتغلب إتقاء للفتنة وخشية للفرقة، ولكنها أدت إلى أشد الفتن والى تمزيق الجماعة الإسلامية وإضعاف المسلمين، وهدم قواعد الإسلام، ولو علم الفقهاء الذين أجازوا ذلك ما سوف تؤدي إليه لما أجازوها لحظة واحدة)[1].

---

(١) الشهيد عبد القادر عودة، الإسلام وأوضاعنا السياسية، عن كتاب الشورى فريضة إسلامية للدكتورعلي الصلابي، دار المعرفة، بيروت، لبنان، ط١، ٢٠١٠، ص٢٤٠.

يقول الشيخ محمد الغزالي رحمه الله في كتاب (الإسلام والإستبداد السياسي): (إني لا أعرف دينا صب على المستبدين سوط عذاب وأسقط اعتبارهم،وأغرى الجماهير بمناوأتهم والإنتفاض عليهم كالإسلام)[1].

المنهج الراشدي في التعامل مع الحاكم:

لقد علّم الخلفاء الراشدون الناس ان يقولوا كلمة الحق في وجه الحاكم من دون خوف أو تردد، تروي كتب السيرة أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه كان يخطب في المسلمين منتقدا غلاء المهور في زمانه فقامت إليه امرأة من عامة المسلمين فقالت: كيف تقول ذلك والله عز وجل يقول: (وإذا آتيتم إحداهن قنطارا فلا تأخذوا منه شيئا، أتأخذونه بهتانا وإثما مبينا) فلم يزد الفاروق على أن يقول: أصابت امرأة واخطأ عمر، وفي أحد أحاديثه مع الأمة قال سيدنا عمر رضي الله عنه: إذا وجدتم فيّ اعوجاجا فقوّموني، فقام إليه رجل من عامة الناس فقال: لو وجدنا فيك اعوجاجا لقوّمناه بحد السيف.

عزل الحاكم:

للأمة الحق الكامل في عزل الحاكم إذا خرج عن إرادتها لأنها هي التي وضعته في هذا الموقع، لذا فمن حقها عزله، إذا لم يحقق لها شروطها. يمكن تحديد ثلاث مراحل لعزل الحاكم:

١. مرحلة النصيحة: يقول الرسول ﷺ: (الدين النصيحة، قلنا: لمن يا رسول الله، قال: لله ولكتابه ولرسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم). رواه النسائي، ولأهمية موضوع النصيحة عده النبي ﷺ كأنه الدين كله فجاءت عبارة الحديث بصيغة المبتدأ والخبر، لذلك يجب على عقلاء الأمة أن ينبروا لنصيحة

(١) محمد الغزالي، الإسلام والإستبداد السياسي، عن كتاب الشورى ص٢٤٠.

الحاكم بشكل متواصل حتى لا يتمادى في أخطائه عندما لا يجد أحدا ينصحه ليعود إلى الطريق القويم، لأن من طبيعة السلطة أنها تطغي صاحبها إذا لم تجد رادعا يردعها، يقول اللورد أكتون:

(السلطة مفسدة، والسلطة المطلقة مفسدة مطلقة).، ويقول مونتسكيو: (يجب أن تحد السلطةُ السلطةَ) أي يجب أن تكون هناك سلطة أخرى تحد من سلطة الحاكم وهذه السلطة تتمثل في الوقت الحاضر بالبرلمانات التي تشكل جهازا رقابيا على تصرفات الحاكم والسلطة التنفيذية. إن الشعب الذي لا يستطيع أن يقول للحاكم أخطأت، إذا أخطأ هو شعب لا خير فيه،كما أنه لا خير في حاكم لا يسمح لشعبه أن ينصحه، كان سيدنا عمر رضي الله عنه يقول: (لا خير فيكم إن لم تقولوها، ولا خير فينا إن لم نسمعها).

٢. مرحلة المنع من الظلم، يقول الرسول ﷺ: (إن الناس إذا رأوا الظالم فلم يأخذوا على يديه، أوشك أن يعمهم الله بعقاب من عنده). رواه الترمذي.

٣. مرحلة العزل: إذا لم يمتنع الحاكم عن ظلمه وغيه رغم نصيحة الأمة له، ورغم أخذها على يده، عندئذ يتوجب عليها عزله.

يقول الإمام الغزالي في الإحياء: (إن السلطان الظالم عليه أن يكف عن ولايته وهو أما معزول أو واجب العزل وهو على التحقيق ليس بسلطان)[1]. ماذا يفهم من نص الغزالي هذا؟

الحقيقة إن النص واضح تمام الوضوح ولا يحتاج إلى كبير جهد لفهمه واستيعابه، وهو أن الأمة إذا اتفقت على أن الحاكم الفلاني يحكم بالظلم، فعليه أن يستقيل، وإذا لم يفعل ذلك وجب على الأمة عزله.

إن الله عز وجل لا يرضى أن يتولى ظالم أمر الناس ولو كان من ذرية رسول

---

(١) أبو حامد الغزالي، إحياء علوم الدين،دار الفكر العربي، ١٩٩٣.

من أولي العزم من الرسل كإبراهيم عليه السلام، يقول تعالى: ﴿وَإِذِ ٱبْتَلَىٰٓ إِبْرَٰهِـۧمَ رَبُّهُۥ بِكَلِمَـٰتٍ فَأَتَمَّهُنَّ ۖ قَالَ إِنِّى جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا ۖ قَالَ وَمِن ذُرِّيَّتِى ۖ قَالَ لَا يَنَالُ عَهْدِى ٱلظَّـٰلِمِينَ ﴾ [البقرة: ١٢٤].

كما إن التوجيه النبوي لافت للنظر بشكل غير عادي في هذا المجال عندما يضع الرسول ﷺ مقاومة الحاكم الجائر في موقع أفضل أنواع الجهاد فقد قال ﷺ: (أفضل الجهاد كلمة حق عند سلطان جائر)، وهذا النص يحمل مفهوما متميزا يجعل كلمة الحق عند سلطان جائر في القمة من دين الإسلام، لأن ذروة سنام الإسلام هو الجهاد في سبيل الله، كما ورد في الحديث الشريف، بل إن النبي ﷺ يساوي بين من يستشهد جرّاء هذا العمل مع عمه حمزة بن عبد المطلب رضي الله عنه في مكانة سيد الشهداء التي لا تدانيها مكانة في سجل الشهادة حيث يقول ﷺ: (سيد الشهداء حمزة ورجل قام إلى إمام جائر فأمره ونهاه فقتله)، فهل بعد هذا المعنى كلام يمكن أن يقال في التأكيد على رفض الإستبداد والحرب عليه؟!



المبحث الرابع

الأمة والمشقات

- **ماذا نفهم من حديث الثلاثة؟**

- هل يمكن الوصول إلى الأجر العظيم بعمل بسيط؟
- لماذا لا يصح التقرب إلى الله بالمشاق؟
- كيف نفهم آية الابتلاء في سورة البقرة؟
- أين يكمن الفرق بين الأمة والأفراد في تحمل المشقات؟
- من هم المتنطعون؟
- ما دلالات قصة غلمان حاطب بن أبي بلتعة؟

هلك المتنطعون:

في حديث مهم لرسولنا العظيم ﷺ قال: (هلك المتنطعون، هلك المتنطعون، هلك المتنطعون).

وكلمة المتنطعين تعني المتشددين، لذلك لم يدع دين الإسلام إلى الشدة والمشقات أبدا كما حصل مع اليهود عندما شددوا، فشدد الله عليهم، أو كما يحصل في الديانات الأخرى كالبوذية مثلا، بل إن ديننا هو دين اليسر والسماحة والرفق، وما خير رسول الله ﷺ بين أمرين إلا اختار أيسرهما، وعلى هدي هذا النور الساطع ننطلق لاستجلاء موضوع المشقات في حياة الأمة.

تعرض الأمة إلى المشقات:

قد تتعرض الأمة إلى المشقات كما يتعرض إليها الأفراد، فما هو الموقف الواجب اتخاذه في هذه الحالة وهل ينطبق عليها ما ينطبق على الأفراد؟ الجواب على ذلك يمكن أن نصل إليه بعد أن نحلل هذه المسألة إلى عواملها الأولية.

هل المشقة هي مناط الأجر؟

حكى لي أحد الواهمين في فهم مقاصد الشريعة إنه تصل به الحال إلى أن تزهق روحه وهو صائم صوع التطوع فلا يفطر لكي يفوز بأكبر أجر، إن هذا وأمثاله فهموا إن ما هو شاق هو من الشريعة ويحقق مقصودها وهو غير ما قصده الشارع الحكيم بقوله: ﴿يُرِيدُ ٱللَّهُ بِكُمُ ٱلْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ ٱلْعُسْرَ﴾ [البقرة: ١٨٥]، وقوله: ﴿وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي ٱلدِّينِ مِنْ حَرَجٍ﴾ [الحج: ٧٨]، وقوله: ﴿وَمَآ أَرْسَلْنَٰكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَٰلَمِينَ﴾ [الأنبياء: ١٠٧].

ماذا يقول البوطي في هذه المسألة؟

يقول الدكتور محمد سعيد رمضان البوطي في كتابه (ضوابط المصلحة في الشريعة الإسلامية):

(هناك قاعدة فقهية مؤداها أن الأجر في الطاعات على قدر ما فيها من مشقة، وبتعبير السيوطي في كتابه (الأشباه والنظائر): (ما كان أكثر فعلاً كان أكثر فضلاً).

وأصل هذه القاعدة هو ما جاء في صحيح مسلم ان رسول الله ﷺ قال لعائشة:

(أجرك على قدر نصبك)، ومثله ما رواه البخاري ومسلم: (ما يصيب المؤمن من وصب ولا نصب ولا هم ولا حزن حتى الشوكة يشاكها إلا كفر الله به من سيئاته) وما جاء في الصحاح من صفة صلاته ﷺ في الليل وأنه كانت تتورم قدماه من طول وقوفه.

فقد استظهر بعضهم من هذه الأحاديث وأمثالها أن مناط الأجر في الطاعات والقربات إنما هو ما تتضمنه من مشقة وجهد بسبب أدائها.

وإذا صح هذا، فقد بطل أن يكون مناط هذه الأحكام تحقيق مصالح الناس، إذ أن مصالحهم تتنافى مع تحصيلهم المشاق، خصوصاً إذا كانت هذه المشاق بحد ذاتها هي مناط الأجر في الأحكام والطاعات...

أما الأمر الثاني، وهو قول بعضهم: إن المشقة هي مناط الأجر في تطبيق الأحكام، فنقول في تحقيق ذلك: إن مستند القائلين بهذا، هو الأحاديث التي مر ذكرها، من مثل قوله ﷺ لعائشة: أجرك على قدر نصبك مما قد يدل ظاهره على أن قصد المكلف إلى التشديد على نفسه في العبادة وسائر التكاليف أمر صحيح مثاب عليه.

وينبغي أولاً ــ لتحرير النزاع ــ أن نعلم أن في هذا البحث جانبين: أحدهما متفق عليه، والآخر هو محل الشبهة والنزاع.

فأما الجانب المتفق عليه فهو أن كل ما يجده المكلف من المشقات والشدائد في طريق قيامه بالعبادة وسائر التكاليف محسوب له في المثوبة قل ذلك أم كثر، لم يخالف احد في هذا إطلاقا. ودليله صريح قوله تعالى: ﴿فَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُۥ ۝٧ وَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُۥ﴾ [الزلزلة: ٧ - ٨]، إذ ما من شك في أن المشقة التي يجدها الإنسان لدى سعيه للعبادة والقيام بأحكام الله تعالى معدود من صميم عمل الخير، فلو لم يثب عليه لم يصدق معنى العموم المتفق عليه في قوله تعالى: ﴿فَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُۥ﴾.

وأما جانب النزاع في البحث فهو التحقيق في علاقة المشقة بمقاصد الحكم، أي هل المشقة من الأسباب الأساسية لشرع الحكم، وعلى ذلك فهي أصل مقصود فيه، ومن اجل ذلك كان مناطاً للأجر، أم أن سبب مشروعية الحكم هو تحقيق مصالح

العباد دون نظر إلى المشقة إلا من حيث أن حكمة الله أرادت أن تكون سبيلاً للقيام بتنفيذ أحكامه؟

فإذا تحرر موضع الشبهة والبحث في هذه المسألة نقول:

ما من ريب في أن المقصود من شرع الحكم هو تحقيق مصالح العباد المتمثلة في المقاصد الخمسة المذكورة، وما يراه المكلف من مشقة لدى القيام به إنما هو في حكم الوسيلة إلى تلك المصالح، أي أن الله عز وجل شاء أن تكون الوسيلة إلى تطبيق أحكامه بذل شيء من الجهد لحكمة أرادها كما أسلفنا. وعلى ذلك فالأجر الذي يناله المكلف على ذلك الجهد إنما يناله من حيث أن ما بذله وسيلة لتحقيق ما كلف به، ومعلوم أن للوسائل حكم المقاصد نفسها في هذا الشأن.

والدليل على هذا أمور:

أولاً: انه لو كان الأجر على المشقة من حيث ذاتها لا من حيث إنها وسيلة، لما صح أن الله تعالى لم يطالب عباده بما فيه عسر وحرج، إذ المفروض أنه كلما زاد مناط الأجر قوة وكثرة زاد الأجر نفسه، فذلك هو شأن المقاصد المطلوبة لذاتها، مع أن التالي باطل لما ثبت بالنص والإجماع من أنه تعالى لم يشرع لعباده المشقة التي تدخل في حدود العنت والحرج، ولحديث النهي عن صنيع الثلاثة الذين التزم أحدهم أن يصوم ولا يفطر، والآخر أن يقوم الليل ولا ينام، والثالث أن لا يتزوج النساء.

ثانياً: ما ثبت بالأدلة القاطعة من أن الشريعة قائمة على أساس مراعاة مصالح العباد، وقد مرّ عرض هذه الأدلة وتفصيلها. وهذا يناقض أن تكون الشريعة قائمة في نفس الوقت على أساس استخراج ما لدى الإنسان من جهد وطاقة

دون أن يكونا وسيلة إلى شيء.

ثالثاً: لو كانت المشقة مقصودة لذاتها في التكاليف والطاعات، لكان للأنسان أن يخترع من عنده طاعات وعبادات أخرى يقيسها عليه، بمجرد أن يتوفر فيها بذل الجهد الذي هو مناط الحكم في الأصل، والتالي باطل بالاتفاق للأدلة القاطعة على النهي عن البدع والتزيد على أحكام الله تعالى.

رابعاً: ثبت بالأحاديث الصحيحة أنه ربَّ طاعة خفيفة على الإنسان، يفضل ثوابهما ثواب كثير من الطاعات الشاقة، كقوله ﷺ: (كلمتان خفيفتان على اللسان ثقيلتان في الميزان حبيبتان إلى الرحمن: سبحان الله وبحمده سبحان الله العظيم) متفق عليه.

وقوله ﷺ: (الإيمان بضع وسبعون شعبة أعلاها شهادة أن لا اله إلا الله وأدناها إماطة الأذى عن الطريق).

فهذا يدل على أن الطاعات إنما تتفاضل عند الله تعالى حسب تفاضلها في الثمرة والشرف، لا في المشقة والجهد، وإلا لكانت إماطة الأقذار عن الطريق وما يشبهه أجزل ثواباً من النطق بكلمة التوحيد).

فإذا ثبت ما قلنا وتبين أنه الحق، لزم منه أنه ليس لأي مكلف أن يتقرب إلى الله تعالى بذات المشقة بقطع النظر عما هي وسيلة إليه، وإنما له أن يتقرب إلى الله تعالى بالفعل الذي أمر به نفسه وما شرع له الفعل، وإنما يأتي تقربه إليه بالمشقة التي تستلزمه تبعاً لذلك)[1].

التقرب إلى الله بالمشاق:

---

(١) د. محمد سعيد رمضان البوطي، ضوابط المصلحة في الشريعة الإسلامية، مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان، ط٢، ١٩٧٧، ص٩٩- ١٠٥.

قرر العز بن عبد السلام في كتابه قواعد الأحكام قاعدة تقول: (لا يصح التقرب بالمشاق، لأن العبادات كلها تعظيم للرب سبحانه وتعالى وليست عين المشاق تعظيماً ولا توقيراً. ويدل على ذلك أن من تحمل المشقة في خدمة إنسان فإنه لا يرى ذلك لأجل كونه شق عليه، وإنما يراه له بسبب تحمل مشقة الخدمة لأجله، وذلك كالاغتسال في الصيف والربيع بالنسبة إلى الاغتسال في شدة برد الشتاء فإن أجرهما سواء لتساويهما في الشرائط والسنن والأركان ويزيد أجر الاغتسال في الشتاء لأجل تحمل مشقة البرد)[1] أي من حيث أن تحمل مشقة البرد وسيلة لا بد منها في الشتاء، لا من حيث القصد إليه لذاته.

قد يقال: ولكن هذا الدليل يوهم أن المصلحة أيضاً ليست مناطاً للأحكام والثواب عليها. إذ الظاهر أن خدمة المجتمع التي رمز إليها عليه الصلاة والسلام بإماطة الأذى عن الطريق، مصلحتها أكثر من مجرد النطق بالشهادة ومع ذلك فإن أجر النطق بها أوفر. والجواب أن النطق بالشهادة عن عقيدة وحضور قلب يعتبر منبع المصالح كلها إذ المسلم لا يخدم مجتمعه ولا يجاهد في سبيل الله ولا يتصدق بماله إلا بعد امتلاء قلبه بكلمة الشهادة، فهي أم لجميع الفضائل. على أنه لا يوجد تقابل تضاد بين النطق بكلمة الشهادة والأعمال الأخرى حتى يصبح عمل أحدهما مفوتاً للآخر[2].

مشقة الابتلاء والرخصة الشرعية:

لو كانت المشقة هي مناط الأجر والثواب لما شرع الله الرخص وجعل بعضها

---

(١) العز بن عبد السلام، قواعد الأحكام في مصالح الأنام، ج١، ص٣١، نقلا عن ضوابط المصلحة، ص١٠٥.

(٢) ضوابط المصلحة، مصدر سابق، ص١٠٤.

في مرتبة الوجوب كأكل الميتة للمضطر لأن الله تعالى يقول: ﴿وَلَا تُلْقُواْ بِأَيْدِيكُمْ إِلَى ٱلتَّهْلُكَةِ﴾ [البقرة: ١٩٥]، وإتلاف النفس نوع من أنواع التهلكة والنهي هنا للتحريم كما هو واضح تماماً، لذلك كان أكل الميتة للمضطر يؤدي إلى حفظ النفس وهو أحد أصول الدين الخمسة.

أما آية سورة البقرة ﴿ وَلَنَبْلُوَنَّكُم بِشَيْءٍ مِّنَ ٱلْخَوْفِ وَٱلْجُوعِ وَنَقْصٍ مِّنَ ٱلْأَمْوَٰلِ وَٱلْأَنفُسِ وَٱلثَّمَرَٰتِ ۗ وَبَشِّرِ ٱلصَّٰبِرِينَ﴾ [البقرة: ١٥٥] فعلى الرغم من إنها جاءت بصيغة التوكيد واللام في لنبلونكم ــ كما هو معروف في العربية ــ هو للتوكيد إلا إن هذا التوكيد يأتي لتقرير ما هو حاصل في واقع الحياة وما سنه الله لهذا الكون من سنن ثابتة مضطردة لا تتغير فمن غير الممكن أن يجعل الله هذه الدنيا خلواً من الابتلاءات والمصائب والمنغصات لأنها ليست دار جزاء فالآخرة هي دار الجزاء، وقد خص الله عز وجل الجنة بهذا الامتياز، لذلك ليس هناك من تفضيل لهذا الابتلاء وإنما التفضيل هنا للصبر الذي يمدحه الله عز وجل هنا بتبشيره للصابرين، فإذا وقع الابتلاء وحصلت المحنة وهي من سنن الكون والحياة، عند ذاك يحمد الصبر ويمدح.

الفرق بين الأمة والأفراد في تحمل المشاق:

إذا ارتأى بعض الأفراد أن يختاروا الأعمال الشاقة ليصلوا إلى مرضاة الله من خلالها مظنة أن المشقة مطلوبة لتحصيل الأجر فإنه لا يجوز لأحد (حاكماً كان أو فقيهاً أو مفتياً) أن يعرض الأمة بأكملها إلى المشقة لأن تعريضها لذلك يعني تعريض الملايين من الناس لها وهو فيه من المفسدة العظيمة مافيه بما لا يمكن أن يلجأ إليه في كل الأحوال، لذلك جاءت القاعدة الفقهية التي تقول:

(الحاجة العامة تنزل منزلة الضرورة الخاصة) إي أن حاجة الأمة تصبح بمنزلة ضرورات الأفراد والقاعدة الفقهية تقول (الضرورات تبيح المحظورات) ومن ذلك نصل إلى الاستنتاج أن حاجات الأمة - وليست الضرورات فقط - تبيح المحظورات لها أحيانا لدفع الحرج والشدة عنها.

إيقاف تطبيق النص دفعاً للمشقة عن الأمة :

جاء في كتاب منهج عمر بن الخطاب في التشريع للدكتور محمد البلتاجي فيما يخص هذا الموضوع مايأتي: قال الله تعالى:[﴿وَٱلسَّارِقُ وَٱلسَّارِقَةُ فَٱقْطَعُوٓاْ أَيْدِيَهُمَا جَزَآءًۢ بِمَا كَسَبَا نَكَٰلًا مِّنَ ٱللَّهِ ۗ وَٱللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ [المائدة: ٣٨].

وقد طبق الرسول ﷺ هذا الحكم في السارق، ثم طبقه الخليفة الأول أبو بكر من بعده، ثم قطع عمر رضي الله عنه يد ابن سمرة لما سرق، فهذا الحد ثابت بنصوص الكتاب والسنة، وعمل أبي بكر وعمر. ولكن سيدنا عمر بن الخطاب رضي الله عنه أوقف العمل بهذا الحد في عام المجاعة، فدرأ القطع عن السارق فيه، وقال: لا أقطع في عام سنة (والسنة تعني المحنة والشدة، وعام المجاعة هو عام السنة) ويروي السرخسي أنه قد جيء إلى عمر في هذا العام برجلين مكتوفين ولحم، فقال صاحب اللحم: كانت لنا ناقة عشراء ننتظرها كما ينتظر الربيع، فوجدت هذين قد اجتزراها. فقال عمر: هل يرضيك من ناقتك ناقتان عشراوان مربعتان، فإنا لا نقطع في العذق، ولا في عام السنة (العشراء: الحامل في عدة أشهر التي قربت ولادتها، والعذق: النخلة بحملها)[1]

وفي حادثة أخرى سرق غلمان لحاطب بن أبي بلتعة ناقة لرجل من مزينة،

---

(١) د. محمد البلتاجي، منهج عمر بن الخطاب في التشريع، دار السلام للنشر والتوزيع، ط٣، ٢٠٠٦، ص٢١٤.

فأتي بهم إلى عمر، فأقروا فأرسل إلى عبد الرحمن بن حاطب فجاء، فقال له: إن غلمان حاطب سرقوا ناقة رجل من مزينة وأقروا على أنفسهم ـ ثم قال عمر: يا كثير بن الصلت اذهب فأقطع أيديهم. فلما ولى بهم أرسل وراءهم من يأتي بهم، ثم قال: أما والله لولا أني أعلم أنكم تستعملونهم وتجيعونهم حتى إن أحدهم لو أكل ما حرم الله عليه حل له ــ لقطعت أيديهم، وأيم الله إذ لم أفعل لأغرمنك غرامة توجعك. ثم قال لصاحب الناقة يا مزني، بكم أريدت منك ناقتك؟ قال: بأربعمائة. فقال عمر لصاحب الغلمان: اذهب فأعطه ثمانمائة][1].

لاشك أن الفرق واضح بين حالتين،الأولى تتعامل مع إلغاء النص وهذا لايجوز إلا في حالة النسخ وهو موضوع فيه كلام كثير واختلاف بين العلماء والقاعدة الشرعية تقول: (لااجتهاد في مورد النص) فلا يمكن إلغاء نص قطعي إلا عن هذا الطريق، والحالة الثانية هي إيقاف النص لعدم توفر مستلزمات تطبيقه أو لضرورة أو مصلحة راجحة أو لدفع مشقة كما هو واضح في تصرف عمر رضي الله عنه، خصوصا إذا كانت المشقة تتعلق بالأمة باجمعها كما حدث في عام المجاعة.

(١) المصدر السابق، ص٢١٤.

المبحث الخامس

فقه الأمة والرخص الشرعية

- ما حكم الرخصة الشرعية في حق الأمة؟
- كيف نفرق بين رخصة الترفيه ورخصة الاسقاط؟
- هل تجيز حالة استضعاف الأمة المسلمة رخصة الاسقاط؟
- لماذا قبل الرسول صلى الله علية وسلم بشروط صلح الحديبية؟
- متى يجب ان يكون القائد كالمحلل في مختبره؟
- أين نجد الربط بين مفهوم الرخصة ومعنى السماحة في الإسلام؟
- ماذا تعني قاعدة (المشقة تجلب التيسير)؟
- ما هي فتوى العز بن عبد السلام في حالة احتلال بلاد المسلمين؟

ظروف استضعاف الأمة:

في ظروف استضعاف الأمة، تقتضي الضرورة من علمائها التصدي بشجاعة الى ما تولده حالة الاستضعاف من مشكلات وأزمات، ولأن الله - عز وجل - خلق هذا الكون وفق سنن ثابتة لايمكن تجاوزها، لذلك كانت احدى سمات دين الاسلام هي الواقعية، التي تتعامل مع الواقع وظروفه ومستجداته بشكل ايجابي، وبناءاً على ذلك، يتطلب وضع الأمة السياسي او الاقتصادي او العسكري...الخ احياناً التوجه الى الأخذ بالرخصة، لتجاوز مرحلة ما او صعوبة معينة يمكن ان تلحق الضرر بالأمة كلها، وفيما يأتي نذهب الى معالجة هذه القضية الحساسة، وفق المنهج الذي ذكرناه وهو المنهج الواقعي.

الرخص الشرعية في حق الأمة:

مما يؤسف عليه إن من يجرد كتب الفقهاء المسلمين في موضوع الرخص الشرعية، يجدهم قد استغرقوا في استقصاء موضوع الرخص التي يحتاجها الأفراد في حياتهم عند حصول المشقة أو الإكراه أو حاله الضرورة أو غير ذلك، ولكنهم اغفلوا الرخص التي تحتاجها الأمة أو الدولة، فالأمم كالأفراد يعن لها ما يعن للفرد. يقول الإمام محمد الطاهر بن عاشور في كتابه مقاصد الشريعة الإسلامية:

(ومما غفل العلماء عن بحثه: الضرورة العامة المؤقتة، وذلك أن يعرض الاضطرار للأمة أو طائفة منها، مما يستدعي إباحة الفعل الممنوع، لتحقيق مقصد شرعي مثل سلامة الأمة، وإبقاء قوتها أو نحوها). ويؤكد بقوة: (إن اعتبار هذه الضرورة عند حلولها أولى وأجدر من اعتبار الضرورة الخاصة، وإنها تقتضي تغييرا للأحكام الشرعية المقررة للأحوال التي طرأت عليها تلك الضرورة)[١] .

ويقول:(فعلينا أن نتخيل الأمة الإسلامية في صورة الفرد الواحد في المسلمين، فنعرض أحوالها على الأحكام التشريعية، س كما تعرض أحوال الفرد، فهنالك يتضح لنا سبيل واضحة من الإجراء التشريعي في أحوال الأمة)[٢] .

تعريف الرخصة:

الرخصة (لغة): هي التيسير والتسهيل، قال الجوهري في الصحاح: الرخصة في الأمر خلاف التشديد فيه، والرخصة عند علماء الأصول: هي الأحكام التي

---

(١) محمد الطاهر بن عاشور، مقاصد الشريعة الإسلامية، تحقيق ودراسة محمد الطاهر الميساوي، دار النفائس، عمان، الأردن، ط٢، ص ١١٩.

(٢) المصدر السابق، ص ٤٠٦.

شرعها الله تعالى بناء على اعذار العباد، رعاية لمصالحهم، مع بقاء السبب الموجب للحكم الأصلي. وعرفها البيضاوي بأنها: حكم ثبت على خلاف الدليل لعذر، وعرفها الشاطبي بقوله: هي ماشرع لعذر شاق استثناء من أصل كلي يقتضي المنع، مع الاقتصار على مواضع الحاجة فيه[1].

من التعريف المذكور نخلص إلى أن الرخصة ترتبط بمصالح العباد، بل ترعى هذه المصالح وربما كانت قاعدة: (حيثما كانت المصلحة، فثمة الشريعة) هي القول المبحث في هذا المجال، فالشريعة كلها مرتبطة بمصالح العباد وليست الرخصة فقط.

أنواع الرخص:

يفصّل الدكتور وهبة الزحيلي أنواع الرخص في كتابه: (الرخص الشرعية، أحكامها، ضوابطها). كالآتي:

للعلماء منهجان في بيان أنواع الرخص، وهما منهج الشافعية والحنابلة، ومنهج الحنفية:

منهج الشافعية والحنابلة:

وهم يقسمون الرخص إلى أربعة أنواع:

١. واجبة: كأكل الميتة للمضطر.

٢. مندوبة: كقصر الصلاة للمسافر.

٣. مباحة: كعقد السلم وهو بيع آجل بعاجل.

---

(١) د. وهبة الزحيلي، الرخص الشرعية، أحكامها، ضوابطها، دار الخير للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، ط١، ١٩٩٣، ص٢٧.

٤. خلاف الأولى: كفطر المسافر سفرا يسيرا.

منهج الحنفية:

قسم الأحناف الرخصة إلى نوعين في أحد تقسيماتهم:

١. **رخصة الترفيه:** وهي التي يكون حكم العزيمة معها باقيا، ودليله قائما، ولكن رخص في تركه تخفيفا عن المكلف، كالتلفظ بالكفر عند الإكراه.

٢. **رخصة الإسقاط:** وهي التي لايكون حكم العزيمة معها باقيا، كأكل الميتة للمضطر[1] (١).

رخصة الإسقاط وحالة استضعاف الأمة المسلمة:

يكون الأخذ برخصة الإسقاط واجبا عند الأحناف، لأن الحكم الأصلي يسقط في هذه الحالة، ولا يبقى في المسألة إلا حكم واحد هو الأخذ بالرخصة، وربما كان هذا النوع من الرخص هو أكثر ما تتعرض له الأمة المسلمة في مراحل الاستضعاف، حيث يجب إسقاط الحكم الأصلي، حفاظا على حياة الأمة وحياة أفرادها.

نماذج من رخص الأمة في زمن رسول الله ﷺ:

١. غزوة الخندق:

وفيها عرض رسول الله ﷺ ثلث ثمار المدينة على عيينة ابن حصن، والحارث ابن عوف زعيمي غطفان، لكي يرجعا بغطفان عن قتال المسلمين، ولم يرض هذا الحل سعد بن معاذ وسعد بن عبادة سيدي الأوس والخزرج، حيث اعتبراه مهيناً

(١) المصدرالسابق، ص٣٦.

للمسلمين وقالوا: (والله لانعطيهم إلا السيف)، ومن هذه الحادثة، نستنتج أن القائد إذا رأى الأمة في خطر، جاز له إن يقدم بعض التنازلات حفاظا عليها، حيث قال ﷺ جوابا على سؤال السعدين: (والله ما أصنع ذلك، إلا لأني رأيت العرب رمتكم عن قوس واحدة، وكالبوكم من كل جانب، فأردت أن اكسر عنكم في شوكتهم إلى أمرما)[1] . إن مافعله النبي القائد ﷺ في هذه الحادثة يمثل قمة الوعي القيادي في تجنيب الأمة للمواجهات التي تكون فيها قوتها غير مكافئة لقوة عدوها بدرجة مقبولة، من دون أن يخضع فيها القائد الحصيف لحماسة غير متعقلة أو عاطفة غير متوازنة لأتباعه.

٢. صلح الحديبية:

يمثل صلح الحديبية احد أهم الأمثلة على استخدام الرخصة في حق الأمة المسلمة، حيث قبل رسول الله ﷺ بشروط تبدو ظاهرياً بأنها تخل بولاء الجماعة المسلمة، حيث كان احد الشروط ينص على ما يأتي: (من أتى محمدا من قريش بغير إذن وليه، رده عليهم، ومن جاء قريشا ممن مع محمد، لم يردوه عليه)[2] .

كما تنازل عن إثبات الجزء الثاني من الشهادة، وهو شهادة ان محمد رسول الله، حيث أمر سيدنا علي ابن أبي طالب (رضي الله عنه) بشطبها، وكتابة محمد بن عبد الله بناء على اعتراض مفاوض قريش سهيل ابن عمرو، وكذلك شطب عبارة بسم الله الرحمن الرحيم، واثبت عبارة (بسمك اللهم) وهذه الشروط اعتبرها المسلمون مهينة، وأوشكت أن تحدث فتنة بينهم، حتى إنهم امتنعوا عن ذبح الهدي والحلق عندما أمرهم رسول الله ﷺ بذلك، ثم ما حدث من إعادة النبي ﷺ لأبي

---

(١) الصلابي، السيرة النبوية،دار المعرفة، لبنان، ط٣، ٢٠٠٥، ص٦٠٢، ٦٠٣.

(٢) المصدر السابق، ص٦٧٤.

جندل عندما جاءه مؤمنا من قريش فقال: يامعشر المسلمين أأرد إلى المشركين، يفتنوني في ديني؟ فقال له ﷺ: (إنا قد عقدنا بيننا وبين القوم صلحا، وأعطيناهم على ذلك وأعطونا عهدا، وإنا لانغدر بهم). وهذه من اكبر الرخص التي اخذ بها رسول الله ﷺ تحقيقا لمصلحة الأمة في تحقيق السلم والاستقرار في جزيرة العرب، مما سيفتح للإسلام باباً مغلقا للدعوة إلى الله، والإنتشار السريع، وهذا ما حصل فعلاً، وهو ما دعا علماء المسلمين إلى تسمية هذا الصلح بفتح الحديبية. يقول ابن قيم الجوزية في زاد المعاد في حديثه عن الفوائد الفقهية لهذا الصلح: (إن مصالحة المشركين ببعض مافيه ضيم على المسلمين جائزة للمصلحة الراجحة، ودفع ماهو شر منه، ففيه دفع أعلى المفسدتين باحتمال أدناهما). ويقول في نفس الموضع في الإشارة الى بعض حكم هذه الهدنة: (ان هذه الهدنة كانت من أعظم الفتوح، فإن الناس أمن بعضهم بعضا، واختلط المسلمون بالكفار، وبادءوهم بالدعوة، واسمعوهم القرآن، وناظروهم على الإسلام جهرة آمنين، وظهر من كان مختفيا بالإسلام، ودخل فيه في مدة الهدنة من شاء الله أن يدخل، ولهذا سماه الله «فتحا مبينا». قال ابن قتيبة: قضينا لك قضاءا عظيما، وقال مجاهد: هو ماقضى الله له بالحديبية)[1] .

قال الإمام الزهري: (فما فتح في الإسلام فتح قبله كان أعظم منه)[2] .

تعليق الدكتور عبد الكريم زيدان على صلح الحديبية في كتاب المستفاد تحت عنوان: (حذار من الحمية الجاهلية)

---

(١) ابن قيم الجوزية، زاد المعاد في هدى خير العباد، دار النشر والتوزيع الإسلامي، القاهرة، ج٢، ص ١١٦، ١١٧.

(٢) سيرة ابن هشام نقلا عن الصلابي،ص٦٨٣.

يقول الدكتور زيدان: (قلنا فيما سبق إن مشركي مكة أخذتهم الحمية الجاهلية، أي الأنفة من قبول الحق والإنقياد إليه، ومن قبول ما هو صحيح في ذاته، فكانت أنفتهم جاهلية، وعلى أساسها منعوا النبي ﷺ من دخول مكة للعمرة، وفي العمرة تعظيم لبيت الله الذي هم يدعون تعظيمه، ومن أنفتهم الجاهلية رفض الإقرار بنبوة محمد ﷺ مع ظهور دلائل نبوته ظهور الشمس في رابعة النهار، ومن أنفتهم امتناع مندوبهم إلى عقد الصلح: سهيل بن عمرو أن يكتب في صدر المعاهدة بسم الله الرحمن الرحيم، وامتناعه أن يكتب صفة محمد ﷺ بالرسالة، فرفض أن يكتب: محمد رسول الله باعتباره طرفاً في عقد الصلح. وبخلاف أولئك المشركين كان رسول الله ﷺ وأصحابه بعيدين عن كل معاني الحمية الجاهلية، دقيقها وعظيمها، لأن الله تعالى كما قال: ﴿فَأَنزَلَ ٱللَّهُ سَكِينَتَهُۥ عَلَىٰ رَسُولِهِۦ وَعَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ وَأَلْزَمَهُمْ كَلِمَةَ ٱلتَّقْوَىٰ ..﴾ [الفتح: ٢٦] فثبتهم الله تعالى، ولم تستفزهم حمية المشركين وحمية مندوبهم الجاهلية، فيصروا على رفض ما أراده سهيل من كتابة باسمك اللهم، وبكتابه اسم سيدنا محمد ﷺ باسمه المجرد وأسم أبيه دون نعته بنعت النبوة والرسالة، لأن الصحيح كان عقد ذلك الصلح، ولو بإجابة طلبات المشركين ومندوبهم، ولو أن الموقف كان يستدعي رفض طلبات المشركين لتعنتهم في باطلهم، ولكن كان النظر السديد والحكيم، والعمل الصحيح، والمضي في عقد الصلح، وعدم التأثر باستفزازهم برفض طلباتهم، فعلى الدعاة وجماعتهم أن يلاحظوا ذلك، إذا حصلت لهم حاجة ومصلحة في مهادنة مع أعداء الدعوة، أن يركزوا ويؤكدوا على الجوهر والأساس، وعلى ما يسهل عقد هذه المهادنة، ما دامت في مصلحة الدعوة، وأن لا تستفزهم طلبات الخصوم غير الصحيحة في نفسها، ولكن الأخذ بها لا يمس الدعوة وأصولها ومعانيها، ومن أمثلة ذلك أيضاً،

إذا أراد خصوم الدعوة عقد المفاوضات في مكان معين وزمان معين، فلا مانع من الأخذ بما يريدون، وإن كان في إجابتهم شيء من الغضاضة في عين بعض الناس، أو في عين أنصار الدعوة، ما دام يؤمل في هذه المفاوضات خير للدعوة) [١] .

ويقول في موضع آخر من الكتاب نفسه:

(وعلى هذا فعلى الدعاة وجماعتهم، أن يزنوا بالميزان الشرعي الدقيق، المفاسد المترتبة على انتهاجهم منهجاً معيناً، أو سياسة معينة أو عملاً بالذات، ويزنوا المنافع المترتبة على ما ذكرنا، فإذا رأوا المفاسد ــ ويدخل في مفهوم المفاسد: الأضرار ـ أكبر من المنافع، وجب ترك ما هم عازمون على فعله أو انتهاجه من سياسة أو منهج، وهذا إذا كانت المنافع المرجوحة القليلة مؤكد حصولها، أما إذا كان حصولها على وجه الاحتمال والشك مع بقاء احتمال حصول المفاسد احتمالاً كبيراً، فهنا يتحتم الإقلاع عن العمل المراد فعله، والسياسة المراد إتباعها. وعلى الدعاة وجماعتهم، وهم يزنون بالميزان الشرعي الدقيق ما يترتب على عملهم من مفاسد ومنافع أن لا يتأثروا بضجيج الآخرين ولا برغبات المحبين، إن عليهم أن يكونوا كالمحلل في مختبره، وهو يختبر مادة بين يديه ليعرف آثارها وصفاتها كما هي بمعزل عن رغبات الآخرين وضجيجهم، فلا تؤثر فيه صيحات المتظاهرين خارج المختبر، ولا تحرفه عن حرصه في أن يعرف خواص وآثار المادة التي يفحصها، فكذلك يجب أن يكون الدعاة وجماعتهم في وزنهم أعمالهم لمعرفة أضرارها ومنافعها)[٢] .

---

(١) د. عبد الكريم زيدان، المستفاد من قصص القرآن للدعوة والدعاة، مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان، ط١، ١٩٩٧،ج٢، ص٣٦٦.

(٢)د. عبد الكريم زيدان، المستفاد من قصص القرآن للدعوة والدعاة، مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان، ط١، ١٩٩٧،ج٢، ص٣٦٦..

البعد الاجتماعي لمفهوم الرخصة عند ابن عاشور:

يرى ابن عاشور أن مفهوم الرخصة هو احد مظاهر معنى السماحة في أحكام الشريعة، ومبدأ السماحة هو احد مبادئ النظام الاجتماعي في الإسلام، ويقول في كتابه أصول النظام الاجتماعي في الإسلام: (إن للسماحة أثرا في سرعة انتشار الشريعة، وطول دوامها، إذ أرانا التاريخ إن سرعة امتثال الأمم للشرائع ودوامهم على إتباعها كان على مقدار اقتراب الأديان في السماحة، فإذا بلغ بعض الأديان من الشدة حداً متجاوزاً لأصل السماحة، لحق إتباعه العنت ولم يلبثوا أن ينصرفوا عنه، أو يفرطوا في معظمه. وإذا فرضنا إن يغلب على أتباع دين ذي شدة سلطانه في نفوسهم، فيتجشموا تكاليفه لشدة الخوف من عواقب مخالفته، أو شدة الطمع في ثمرة العمل به، فإن ذلك يردهم إلى الحضيض والشقاء وسوء الحال، حتى يكاد يسلب منهم بعض الخصال المحمودة في البشر، ويسل من نفوسهم العزة واليقظة، وقد حافظ الإسلام على استدامة وصف السماحة لأحكامه، فقدر لها إنها إن عرض لها من العوارض الزمنية أو الحالية ما يصيرها مشتملة على شدة، وانفتح لها باب الرخصة المشروع بقوله تعالى: ﴿فَمَنِ ٱضۡطُرَّ غَيۡرَ بَاغٖ وَلَا عَادٖ فَلَآ إِثۡمَ عَلَيۡهِۚ﴾ [البقرة: ١٧٣] وفي الحديث: (إن الله يحب أن تؤتى رخصه، كما يحب أن تؤتى عزائمه). وهذا أثار قاعدة من قواعد الفقه وهي قاعدة: (المشقة تجلب التيسير)[1] .

فتوى بعض علماء السلف في رخص الأمة :

يقول العز بن عبدا لسلام: (ولو استولى الكفار على إقليم عظيم، فولّوا القضاء لمن يقوم بمصالح المسلمين العامة، فالذي يظهر إنفاذ ذلك كله جلباً

(١) محمد الطاهر بن عاشور، النظام الإجتماعي في الإسلام، الشركة التونسية للتوزيع، تونس، ط١٩٨٥،،٢، ص٢٧.

للمصالح العامة، ودفعا للمفاسد)[1]، وفي حاشية ابن عابدين على الدر المختار مانصه:

(إذا ولّى الكافر عليهم- أي على المسلمين الذي احتل الكفار بلادهم- قاضيا ورضيه المسلمون صحت ولايته)[2] .

يقول د.عبد الكريم زيدان في كتابه: (نظام القضاء في الشريعة الإسلامية): (فإن لم يمكنهم - أي المسلمين- اختيار أمير عليهم ليعين قاضياً، وكان لابد من وجود قاض في البلد، وان الحاكم الكافر سيقوم حتما بالتعيين، ففي هذه الحالة أرى - والكلام للدكتور عبد الكريم- أن يقوم أهل الرأي والعلم في المسلمين بترشيح الصالح للقضاء، والسعي لدى الحاكم الكافر لتعيينه، فإذا قبل بترشيحهم وعينه قاضياً، صار كأنه تقلد القضاء منهم، لا من الحاكم الكافر، ويحصل به مقصود القضاء).[3] ويقول:

(وإذا رفض الحاكم الكافر ترشيحهم، وقام هو باختيار شخص، وعينه قاضيا على المسلمين، ففي هذه الحالة ينظر: فأن كان اختياره أهلا للقضاء، فعلى هذا الشخص المختار قبول تقلد القضاء، وعلى المسلمين الرضا به)[4] .

---

(١) د. عبد الكريم زيدان، نظام القضاء في الشريعة الإسلامية.

(٢) المصدر السابق.

(٣) د. عبد الكريم زيدان، نظام القضاء في الشريعة الإسلامية.

(٤) المصدر السابق، ص٣٦- ٣٨.

المبحث السادس

فقه الأمة في

مواجهة التحديات الكبرى

- لماذا لم يؤذن للمسلمين بالجهاد في مكة؟
- متى بدأت الفترة المظلمة في تاريخ الأمة الإسلامية؟
- ماذا تعرف عن الهولوكوست؟
- من اول الباحثين في فقه الاستضعاف من فقهاء المسلمين؟
- كيف يعود المسلمون الى أيام عزهم ومجدهم؟
- ماذا قال جيمس بيكر عن صدام حسين؟
- مامعنى قاعدة (يقدم مالايمكن تداركه على مايمكن تداركه)؟
- الموازنة بين مصلحة حفظ النفس ومصلحة حفظ الدين.
- مضمون فتوى العز بن عبدالسلام.

الإسلاموفوبيا :

يواجه فقه الأمة تحديات جدية وخطيرة تتعلق بمستقبل الإسلام والمسلمين في العالم كله، ومنذ زلزال ١١ أيلول، ٢٠٠١ الهائل بضرب القاعدة لبرجي التجارة في نيويورك وضرب مقر البنتاغون في فرجينيا، منذ ذلك التاريخ بدأت ماتسمى بالحرب على الارهاب في كل بقعة من بقاع العالم الفسيح، وبما ان المنفذين لهذه العملية كانوا مسلمين، لذلك وصم المسلمون في كل مكان بالارهاب وبدأت ماتسمى بظاهرة الإسلاموفوبيا (Islam phobia) اي الخوف من الإسلام، وهذا بالرغم من ان المسلمين لايمتلكون اسباب القوة، وليس لهم موقع على قائمة الدول القوية في الخارطة الدولية، بل انهم يمرون بحالة ضعف شديدة تعصف بكياناتهم وأوضاعهم المختلفة، ولكي يعود الاسم والمسلمون اعزة، أقوياء، وفاعلين على

الساحة الدولية وتعود اليهم عصور الازدهار والرفعة والشموخ، عليهم ان يعوا جيدا فقه الأمة ويتعاملوا مع التحديات الكبرى بواقعية وايجابية ويدخروا موارد القوة لديهم ليستخدموها في الوقت المناسب والمكان المناسب بفعالية وكفاءة، فتكون سببا في العودة الى أيام العز والمجد، وعسى ان يكون ذلك قريبا.

فقه القوة وفقه الاستضعاف:

تمر الأمة بمراحل الاستضعاف مثلما تمر بمراحل القوة وهذا دأب الامم جميعا وهي سنة الله في الخلق فدوام الحال من المحال - كما قيل - وقد بدأت الأمة المسلمة مرحلة التشكل في مكة حيث كان المسلمون فيها مستضعفين يعانون اشد العذاب على أيدي مشركي قريش، وفي هذا الوقت كان على المسلمين ان يتجنبوا المواجهة الحاسمة مع معسكر الأعداء، لأن أية معركة من هذا النوع ستكون غير متكافئة مما يعرضهم إلى خسارة أكيدة، وربما استئصالهم عن بكرة أبيهم، وهم قلة قليلة لا قبل لهم بمثل هذه المعارك، لذلك لم يؤذن لهم بالجهاد في مكة إلى إن يقوى عود الدعوة وتصبح قادرة على الصمود، بعد ذلك بدأت الفترة المدنية حيث بدايات تكوين الدولة المسلمة، ولكنها مع ذلك بقيت دولة ناشئة تحتاج إلى استكمال مقومات قوتها، ولذلك قبل رسول الله ﷺ بشروط صلح الحديبية، ليمنح الدولة الجديدة فرصة استرداد الأنفاس، والتفرغ لبناء أركانها داخليا، وتوفير مساحة زمنية للسلام الذي هو بيئة صالحة تماما لأنتشار الدعوة الإسلامية، ثم جاء فتح مكة العظيم الذي وضع الإسلام في موقع قوي في الجزيرة العربية واستمرت الدولة الإسلامية في الصعود وبدأت حركة الفتوحات وانتهى عصر الخلفاء الراشدين بنشوء الدولة الأموية ثم مجئ العباسيين وطيلة هذه العصور كانت الأمة المسلمة تعيش حالة القوة وان كانت بدرجات مختلفة، وبسقوط بغداد على يد التتار

عام ٦٥٦ هجرية بدأت الفترة المظلمة – كما يسميها المؤرخون- وتوجب على فقهاء المسلمين إن ينتجوا فقها جديدا يمكن إن نسميه فقه الاستضعاف، وهو الفقه الذي يعالج اوضاع الأمة الإسلامية في حالة ضعفها بما يؤدي الى استعادة قوتها ومكانتها وموقعها المتميز على الساحة الدولية وربما كانت بعض فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية – رحمه الله – تمثل البدايات في مباحث هذا الفقه، كما كان لأراء العز بن عبد السلام اثر مضاف في تقعيد بعض قواعد هذا الفقه وبما إن الأمة الإسلامية تعيش اليوم حالة الضعف فان على فقهاءنا الإجلاء ان يكونوا واقعيين ويتعاملوا مع هذه الحالة بايجابية وان تكون فتاواهم تصب في اتجاه إعادة الأمة إلى سابق مجدها وعصر قوتها وتجنب الفتاوى غير الواقعية التي تزيدها ضعفا على ضعفها وتفتح جراحا جديدة في جسدها المثخن بالجراح.لقد رأينا امما أخرى وقعت في حالة الاستضعاف، لكنها استغلتها لتقوية نفسها والخروج الى حالة القوة، كما حصل مع اليهود في عصرنا الحاضر، فبعد ان طرد اليهود من انكلترا عام ١٢٩٠م ومن فرنسا عام ١٣٠٦م ومن المانيا والنمسا واسبانيا في القرنين ١٤ و١٥ الميلاديين فقد استفادوا مما يدعى بالهولوكست وهي المذابح المزعومة التي يدعون انهم تعرضوا لها على ايدي النازيين ابان الحرب العالمية الثانية، وهم الآن قوة كبيرة يحسب لها حسابا مهما في الميدان الدولي، وعلى المسلمين ان يستفيدوا من هذه التجربة للعودة الى الصدارة من جديد، فالحكمة ضالة المؤمن انى وجدها أخذها ولايضره من اي وعاء خرجت.

الأمة في حالة المرض:

كما ذكرنا فإن الأمة تتعرض لما يتعرض له الأفراد لأحوال حياتية من قوة وضعف وصحة ومرض وعندما تتعرض الأمة إلى المرض كما حصل في أواخر

عصر الدولة العثمانية عندما كانت تسمى برجل أوربا المريض فعند ذلك ينطبق عليها ما ينطبق على المريض من أحكام، يقول الله عزوجل: (ليس على المريض حرج) وكذلك ليس على الدولة حرج في حالة مرضها أن تهادن الأعداء لمرحلة مؤقتة لحين أستعادة صحتها وقوتها وقدرتها على مجابهة الأخرين ولو فعلت الدولة العثمانية ذلك ولم تتورط بدخول الحرب العالمية الأولى متحالفة مع دول المحور فلربما تغير مسار التاريخ ولم تسقط الدولة العثمانية بمثل الحالة التي سقطت بها.

العبث بمصائر الشعوب في منظور فقه الأمة:

التعامل مع مصير أمة ليس أمراً سهلاً والقرار في هذا الشأن يجب أن يأخذه عقلاء القوم لا حمقاهم، لأن ذلك يمس حياة مئات الآلاف، بل الملايين من الناس، ومما يؤسف عليه إن تاريخ الأمة العربية والأمة الإسلامية شهد كوارث ومآسياً محزنة بسبب حكام حمقى عبثوا بمصائر أبنائها، فقد كانت هذه الشعوب تذهب ضحية لقرارات غبية من ملك أو رئيس أو نزوة لسلطان أو أمير أو قائد متخلف وإذا رجعنا إلى الماضي القريب، فالكل يذكر قيام عبد الناصر بإغلاق المضائق وسحب مراقبي الأمم المتحدة من حدود التماس مع الإسرائيليين والذي أدى إلى نشوب حرب حزيران عام ١٩٦٧وحصول ما سمي بعد ذلك بالنكسة وهي في الحقيقة كانت هزيمة ساحقة ومدمرة بكل معنى الكلمة استشهد فيها الآلاف وضاعت خلالها سيناء والجولان والقدس وغيرها من البقاع العزيزة على قلب كل عربي ومسلم،كما لا يمكن لأي عراقي أو عربي أو مسلم أن ينسى قرار صدام حسين بغزو الكويت والذي جرّ كل الكوارث التي مرت بالأمتين العربية والإسلامية منذ عام ١٩٩١ ولحد هذه اللحظة.

إن فقه الأمة يعلمنا أن الحفاظ على حياة أبنائها غاية كبرى وإنه لا يجوز لأحد

أن يجازف بمصيرها بسوء تصرف أو تقدير، وعلى هذا الأساس لا يجوز قطعاً توريط الأمة بمعارك غير متكافئة لأن القرآن الكريم حدّد لنا خطوطاً حمراء في ذلك في قوله تعالى: (الآن خفف الله عنكم وعلم أن فيكم ضعفاً، فإن يكن منكم مائة صابرة يغلبوا مائتين، وإن يكن منكم ألف يغلبوا ألفين بإذن الله، والله مع الصابرين) وذلك لكي لايأتي قائد مجنون فيأمر الأمة أن ترمي بنفسها الى التهلكة من دون تقدير لعواقب الأمور وحساب لقوة الأمة وقوة عدوها أو بناءا على تغرير المنافقين والدجالين كما نصح أمثال هؤلاء الملكة بلقيس عندما استشارتهم: (قالت: ياأيها الملأ أفتوني في أمري ماكنت قاطعة أمرا حتى تشهدون. قالوا: نحن اولوا قوة واولوا بأس شديد والامر اليك فانظري ماذا تأمرين.) لكنها كانت امرأة حصيفة لايستخفها هذا النفاق: (قالت: ان الملوك اذا دخلوا قرية افسدوها وجعلوا اعزة اهلها اذلة وكذلك يفعلون. واني مرسلة اليهم بهدية فناظرة بم يرجع المرسلون.) وياله من عقل راجح وشخصية متزنة تتمتع بها هذه المرأة فلا تدفعها مزايدات حاشيتها الى سوء تقدير خصمها، بل انها تتنازل عن كبرياء الملوك فترسل الى سليمان عليه السلام بهدية لتعرف رد فعله، فتتصرف بناءا على ذلك بتعقل وروية وجوابها للحاشية يبين بوضوح مدى حرصها على حياة ابناء شعبها وخوفها عليهم من بطش الاعداء، وليت عقول قادتنا اليوم كانت بمثل عقل بلقيس،اذن لتجنبنا الكثير من المصاعب والمصائب.ان درس بلقيس يمثل درسا مهما في فقه الأمة الذي يجب ان يعيه القادة والحكام.

يقول وزير الخارجية الأمريكي الأسبق جيمس بيكر في مذكراته التي صدرت بعنوان (سياسة الدبلوماسية) في التعليق على غزو صدام للكويت ما يأتي:

(يشوب صدام حسين الكثير من نواحي القصور، ولحسن حظ أمريكا وبقية

العالم المتحضر كان تبلد إحساسه بالزمن إحداها. إن طاغية آخر أكثر حصافة كان سيختار بالتأكيد موعداً آخر غير الثاني من آب ١٩٩٠ للقيام بغزو جار لا حول له ولا قوة، فقد كان رئيس الولايات المتحدة – يقصد جورج بوش الأب- في هذا اليوم تحديداً على موعد للاجتماع مع رئيسة وزراء بريطانيا العظمى- يقصد مارغريت تاتشر- ولم يكن يعرف عن المرأة الحديدية إنها تقبل بأنصاف الحلول في لحظات التحدي، إن مواجهة الطغاة ليست بالمهمة اليسيرة، لكن الخطأ التكتيكي القاتل في الحساب الذي ارتكبه صدام حسين جر مضاعفات هائلة ووفر هذا الخطأ نقطة انطلاق حاسمة في صياغة شكل مواجهتنا للأزمة وبدون هذه الميزة الثمينة ربما لم نكن نظفر مطلقاً بالقدرة على تعبئة الإرادة الدولية والمحلية لمواجهة هذا العدوان الصارخ، فلو كان صدام على قدر من البراعة لأنتظر ثلاثة أسابيع حتى يكون زعماء معظم الحكومات ومسؤولوها قد تناثروا في أنحاء شتى من العالم لقضاء العطلات، فلو حدث ذلك لتغيرت مسيرة الأحداث، ولكن في أحد الجوانب الحاسمة لهذا الغزو فإن العالم بأسره مدين لهذا المجنون، فغزوه الوحشي للكويت هيأ فرصة غير متوقعة لوضع نهاية مدوية لخمسين عاماً من صراع الحرب الباردة)[1]. ومن هذا يتبين فداحة الدمار الذي سببه صدام للعراق والعراقيين والعرب والمسلمين وعظم الفائدة التي حققها قراره للولايات المتحدة والغرب ولايشفع له انه لم يكن يقصد فائدتهم ولكنه الغرور والطغيان وسوء التصرف المفضي الى هلاك الامم وخراب الدول.

(١) جيمس بيكر، سياسة الدبلوماسية.

فقه الأمة في ضوء قاعدة (يقدم ما لا يمكن تداركه على ما يمكن تداركه):

في قصة موسى مع هارون عليهما السلام ان موسى ذهب لميقات ربه وخلف أخاه هارون في قومه، فما كان من هولاء القوم الا ان اتبعوا السامري الذي صنع لهم عجلاً من الذهب له خوار وأوهمهم أن هذا هو الههم ولم يستطع هارون أن يمنعهم من عبادة العجل خشية تفرقهم وتقاتلهم وبذلك قدم مصلحة الوحدة على مصلحة الدين وعندما عاد موسى، ورأى ما حصل، غضب على هارون عليه السلام وأخذ برأسه ولحيته يجره إليه معاتبا: (قال: يا هارون مامنعك اذ رأيتهم ضلوا الا تتبعن أفعصيت أمري؟ قال: ياابن أم لاتأخذ بلحيتي و لا رأسي، أني خشيت أن تقول فرقت بين بني أسرائيل ولم ترقب قولي).

وهنا رجح هارون ان يبقي على وحدة قومه لحين رجوع موسى بدلاً من تفرقتهم وأقتتالهم وعندئذ يضيع القوم ويضيع تبعاً لذلك الدين والعقيدة، وهذا الموقف يخضع لقاعدة: (يقدم ما لايمكن تداركه على ما يمكن تداركه)، وقد اختلف المفسرون في الترجيح بين غضب موسى وموقف هارون والمسألة بين الاثنين انتهت كما تروي الآيات الى ان سكت عن موسى الغضب ودعا لاخيه وقال: (رب اغفر لي ولأخي وأدخلنا في رحمتك وأنت أرحم الراحمين). وهذا يدلنا على أن اجتهاد هارون كان اجتهادا سائغا لذلك سكت موسى عنه في النهاية. يقول الدكتور أحمد الريسوني في كتابه (محاضرات في مقاصد الشريعة): (فلذلك يجوز لأحدنا أن يترك الشيء الأهم، وينجز المهم، أو يقع في الأفسد ويتلافى الفاسد، لكن على أساس أن هذا الأهم قابل للتدارك لاحقا، وكذلك الأفسد قابل للإزالة بعد حين)[1].

---

(١) د. أحمد الريسوني، محاضرات في مقاصد الشريعة، دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع والترجمة، القاهرة، ط١، ٢٠٠٩، ص٢١٠.

قانون (اللهم أن تهلك هذه العصابة لا تعبد في الأرض بعد اليوم):

هل يجوز تقديم مصلحة حفظ النفس على مصلحة الدين؟! سؤال تصعب الاجابة عليه لغير اصحاب النظر السديد. يذكر االدكتور محمد سعيد رمضان البوطي في كتابه فقه السيرة: (ما أتفق عليه الفقهاء من أن المسلمين إذا كانوا من قلة العدد، أو ضعف العدة، بحيث يغلب على الظن أنهم سيقتلون من غير نكاية في أعدائهم إذا ما جمعوا قتالهم، ينبغي أن نقدم هنا مصلحة (حفظ النفس)، لأن المصلحة المقابلة وهي مصلحة حفظ الدين موهومة، أو منفية الوقوع. يقول البوطي: وتقديم مصلحة النفس هنا من حيث الظاهر فقط، أما من حيث حقيقة الأمر ومرماه البعيد، فإنها تقتضي في مثل هذه الحالة: أن نبقي أرواح المسلمين سليمة، لكي يتصدوا ويجاهدوا في الميادين المفتوحة الأخرى، وإلا فإن إهلاكهم يعتبر إضراراً بالدين نفسه، وفسحاً للمجال أمام الكافرين، ليفتحوا ماكان مسدوداً من السبل. وهذا نظر صحيح، وفقه بصير، فأنما يحفظ الدين بأهله وأنصاره، كما قال تعالى: (هو الذي أيدك بنصره وبالمؤمنين) الأنفال، فإذا هلكوا ضاع الدين، ولهذا قال ﷺ في غزوة بدر، وهو يدعو ربه: (اللهم أن تهلك هذه العصابة لا تعبد في الأرض بعد اليوم)[1]، وفي دعاءه هذا يقرر رسول الله ﷺ ان الحفاظ على حياة الأمة المسلمة هنا يقدم على اية مصلحة اخرى لأن هلاك الأمة ضياع للدين والعقيدة وهو مايصح ان نسمي ذلك بالقانون الذي يجب ان لايغفله القائد او الحاكم المسلم حتى لايضيع الإسلام والمسلمون.

مقاومة العدو الغازي في ميزان فقه الأمة:

---

(١) د. محمد سعيد رمضان البوطي، فقه السيرة، ص٧٧، نقلا عن فقه الجهاد للقرضاوي، مكتبة وهبة، القاهرة، ط٣، ج٢، ص ٨٦١.

يقول العلامة الدكتور يوسف القرضاوي في كتابه القيم (فقه الجهاد) تحت عنوان (في جهاد الدفع والمقاومة تبذل المهج ولكن لا تعرض الجماعة للهلاك):

(أما إذا كان الجهاد جهاد دفع، أي جهاد مقاومة للعدو الغازي، فهذا جهاد أضطرار، لا جهاد اختيار، وهو جهاد مقاومة للوقوف في وجه العدو حتى لا يدخل أرض الإسلام، أو لطرده منها إذا دخل، وفي هذا الجهاد تبذل المهج والأرواح حفاظاً على الأرض والعرض، ودفاعاً عن المحرمات والمقدسات ولكن ليس إلى حد تعريض الجماعة كلها للهلاك، فليس من الحكمة ولا الصواب أن ندخل مع العدو معركة فناء وإبادة، إذا كانت القوى غير متكافئة ولا متقاربة وهذا من واقعية الشريعة، التي تتعامل مع الحقائق على الأرض ولا تحلق في مثاليات ليس تحتها طائل، أنها تعمل أبداً على جلب المصلحة وتوقي المفسدة ولها في ذلك فقه رحب عميق سميناه فقه الموازنات)[1].

يقول الأمام عز الدين بن عبد السلام: (التولي يوم الزحف مفسدة كبيرة لكنه واجب إذا علم انه يقتل من غير نكاية في الكفار، لأن التغرير بالنفوس أنما جاز لما فيه من مصلحة إعزاز الدين بالنكاية في المشركين، فإذا لم تحصل النكاية وجب الإنهزام، لما فيه الثبوت من فوات النفوس، مع شفاء صدور الكفار وأرغام أهل الإسلام فقد صار الثبوت ههنا مفسدة محضة ليس في طيها مصلحة)[2].

---

(١) د. يوسف القرضاوي، فقه الجهاد، مصدر سابق، ص٨٥٧.

(٢) العز بن عبد السلام، قواعد الأحكام نقلا عن فقه الجهاد ص ٨٥٧.

المبحث السابع

فقه حماية الأمة

ذو القرنين ونظرية الإحتواء

- من هو ذو القرنين؟
- اين كان موقع قوم يأجوج ومأجوج؟
- ماهي ستراتيجية ذي القرنين في احياء امة (بين السدين)؟
- هل سبق ذو القرنين ستراتيجيي القرن العشرين في تبنيه لنظرية الاحتواء؟
- ماذا تعني نظرية الاحتواء المزدوج؟
- فقيه الأمة وفقيه الاوراق.
- لماذا اهملت امتنا فروض الكفاية، وماذا كانت نتيجة ذلك؟
- متى يكتب لنا التمكين؟
- مامضمون فقه حماية الأمة؟

القصص القرآني:

في قصص القران الكريم دروس وعبر ومناهج عمل للأمة المسلمة تستقيها ممن قد سبق وترسم خط حياتها على بينة ونور من تجارب تلك الأمم، يقول تعالى:

﴿ لَقَدْ كَانَ فِي قَصَصِهِمْ عِبْرَةٌ لِّأُولِي الْأَلْبَابِ ۗ مَا كَانَ حَدِيثًا يُفْتَرَىٰ وَلَٰكِن تَصْدِيقَ الَّذِي بَيْنَ يَدَيْهِ وَتَفْصِيلَ كُلِّ شَيْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ ﴾ [يوسف: ١١١].

ونعرض هنا لتجربة من أثرى التجارب القرآنية في تحفيز الأمة، وإيقاظها من سباتها، ودفعها دفعاً إلى الحياة من جديد، واستئناف العمل المثمر، وترصين أمنها واستقرارها وحمايتها.

أصل قصة ذي القرنين:

تتحدث الآيات من ٩٢ إلى ٩٨ من سورة الكهف عن قصة ذي القرنين في إيقاظ أمة خامدة هامدة لا تقوى على صد أعدائها ولا تتخذ أية خطوة للخروج من مشكلاتها وقد أختلف العلماء في شخصية ذي القرنين واختلفوا كذلك في الرحلات الثلاثة التي قام بها ومكان السد الذي بناه، ولم يتعرض القران الكريم ولا السنة النبوية الصحيحة لذلك، فمن قال إن ذا القرنين هو الأسكندر المقدوني اليوناني يكون قد جانب الصواب، فلا دليل صحيحاً على ذلك. ما يهمنا من القصة هو فقه إحياء الأمة وحمايتها الذي نفذه ذو القرنين مع القوم الذي وجدهم بين السدين تقول الآيات الكريمة: ﴿ثُمَّ أَتْبَعَ سَبَبًا (٩٢) حَتَّىٰٓ إِذَا بَلَغَ بَيْنَ ٱلسَّدَّيْنِ وَجَدَ مِن دُونِهِمَا قَوْمًا لَّا يَكَادُونَ يَفْقَهُونَ قَوْلًا (٩٣) قَالُوا۟ يَٰذَا ٱلْقَرْنَيْنِ إِنَّ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ مُفْسِدُونَ فِى ٱلْأَرْضِ فَهَلْ نَجْعَلُ لَكَ خَرْجًا عَلَىٰٓ أَن تَجْعَلَ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمْ سَدًّا (٩٤) قَالَ مَا مَكَّنِّى فِيهِ رَبِّى خَيْرٌ فَأَعِينُونِى بِقُوَّةٍ أَجْعَلْ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ رَدْمًا (٩٥) ءَاتُونِى زُبَرَ ٱلْحَدِيدِ ۖ حَتَّىٰٓ إِذَا سَاوَىٰ بَيْنَ ٱلصَّدَفَيْنِ قَالَ ٱنفُخُوا۟ ۖ حَتَّىٰٓ إِذَا جَعَلَهُۥ نَارًا قَالَ ءَاتُونِىٓ أُفْرِغْ عَلَيْهِ قِطْرًا (٩٦) فَمَا ٱسْطَٰعُوٓا۟ أَن يَظْهَرُوهُ وَمَا ٱسْتَطَٰعُوا۟ لَهُۥ نَقْبًا (٩٧) قَالَ هَٰذَا رَحْمَةٌ مِّن رَّبِّى ۖ فَإِذَا جَآءَ وَعْدُ رَبِّى جَعَلَهُۥ دَكَّآءَ ۖ وَكَانَ وَعْدُ رَبِّى حَقًّا﴾ [الكهف: ٩٢ – ٩٨].

هنا قائد مؤمن يواجه قوماً متخلفين لا يكادون يفقهون قولاً، عاجزين عن مقاومة المعتدي المتمثل في قوم يأجوج ومأجوج وهما قبيلتان همجيتان يقال انهما كانتا تسكنان الجزء الشمالي الشرقي من قارة آسيا، وكان هؤلاء يفسدون في الأرض دون رادع أو حساب، كما إن قوم بين السدين ليسوا من أصحاب الهمم العالية فهم يطلبون من غيرهم إن يدافع عنهم ويحل لهم مشكلتهم، فهم يقدمون

إليه المال لكي يبني لهم سداً يحجز القوم المفسدين عنهم ليتجنبوا شرورهم وإذاهم، وهي إستراتيجية وافقهم عليها ذو القرنين وقادهم لتطبيقها ومضمونها حجز الأعداء ومنعهم من الوصول إلى الأمة لإيذاء أبنائها.

ستراتيجية ذي القرنين في أحياء الأمة:

لقد نفذ ذو القرنين ستراتيجية أحياء الأمة ببعث الروح في ابنائها وإيقاظهم من خلال ما يأتي:

١. توجيههم إلى الله سبحانه وتعالى ورد القوة والتمكين إليه: ﴿مَا مَكَّنِّي فِيهِ رَبِّي خَيْرٌ﴾.

٢. أمرهم بالمشاركة الجادة والقوية لينجز لهم مشروع حمايتهم: ﴿فَأَعِينُونِي بِقُوَّةٍ أَجْعَلْ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ رَدْمًا﴾.

٣. المباشرة بالعمل بمشاركتهم في كل خطوة من خطوات العمل: ﴿ءَاتُونِي زُبَرَ ٱلْحَدِيدِ حَتَّىٰٓ إِذَا سَاوَىٰ بَيْنَ ٱلصَّدَفَيْنِ قَالَ ٱنفُخُوا۟ حَتَّىٰٓ إِذَا جَعَلَهُۥ نَارًا قَالَ ءَاتُونِىٓ أُفْرِغْ عَلَيْهِ قِطْرًا﴾.

إن الأمة التي لا تعتمد على نفسها في حماية أمنها واستقرارها أمة فاشلة لا تستحق الحياة، لذلك كانت خطة ذي القرنين تقتضي إن يقوم الناس بالعمل بأنفسهم ليتعلموا كيف يدافعون عن سلامة أوطانهم، لا كما تفعل بعض الدول هذه الأيام باستئجار من يدافع عنها دون أن تقوم هي بدورها مهما كان هذا الدور صغيراً وبسيطاً لأن المهم هو بناء روح الاعتزاز بالوطن والتضحية من أجله.

٤. ونتيجة يقظة الأمة وصحوتها لا بد أن تكون النجاح وإيقاف عدوان الأعداء:
﴿فَمَا ٱسْطَٰعُوٓاْ أَن يَظْهَرُوهُ وَمَا ٱسْتَطَٰعُواْ لَهُۥ نَقْبًا﴾ .

٥. تذكير الأمة بالله ونسبة الفضل إليه وحده واستغلال المناسبة لتذكير الأمة بالآخرة وأهوالها ووعد الله الحق: ﴿قَالَ هَٰذَا رَحْمَةٌ مِّن رَّبِّى ۖ فَإِذَا جَآءَ وَعْدُ رَبِّى جَعَلَهُۥ دَكَّآءَ ۖ وَكَانَ وَعْدُ رَبِّى حَقًّا﴾ .

لقد فعل ذو القرنين لا كما يفعل القادة والحكام اليوم عندما ينسبون كل عمل تقوم به شعوبهم إلى عبقريتهم وذكائهم الشخصي الفذ.

محطات على الطريق:

يمكننا أن نضع أيدينا بشكل واضح على محطات مهمة في عملية أحياء الأمة التي قادها ذو القرنين ومنها:

- لم يستعن ذو القرنين بجيشه العظيم لبناء السد وإنما أستخدم القوم الضعفاء الذين كانوا لا يستطيعون حيلة فصنع منهم أمة عاملة حية تصنع مستقبلها بيديها لا بيد غيرها.
- لقد وظف ذو القرنين العلوم الطبيعية للجم الأعداء فقد استخدم علم الكيمياء وعلم المعادن فجمع قطع الحديد وسد بها الفتحة الهائلة بين الجبلين ثم أشعل ناراً عظيمة وافرغ فوقها النحاس فصنع سبيكة لا نظير لها على وجه الأرض في ضخامتها وقوتها: (فما اسطاعوا إن يظهروه وما استطاعوا له نقبا)، وبناءاً على ذلك، لا يمكن لأية نهضة إن تقوم دون الاهتمام بالعلوم الطبيعية.

لا يختلف المؤرخون في إن احد الأسباب الهامة لسقوط الدولة العثمانية المسلمة كان إهمالها للعلوم الطبيعية، وهو ما فطن له ذو القرنين قبل آلاف السنين ونفذه بدقة وبطريقة مذهلة فكان الإنجاز الذي حققه، لقد انشغلت الأمة المسلمة بفقه فروض العين وهو مانلاحظه في ملايين الصفحات التي كتبت في ذلك وهو - جهد طيب وعظيم - لكنها نسيت فروض الكفاية ومنها التمكن من ناصية هذه العلوم مما يعد احد اكبر الأسباب في تراجعها الحضاري وتخلفها عن الأمم المتقدمة ولا يتحقق لنا مثل هذا التقدم إلا بتداركنا لهذا الخلل الكبير، ومما يؤسف عليه انه عندما تذكر فروض الكفاية غالبا ماتنصرف اذهاننا الى صلاة الجنازة وننسى فروضا اخرى تعد مفاصل كبرى في بناء الأمة وحياتها ومستقبلها.

- قبل كل رحلة من رحلات ذي القرنين الثلاثة يأتي أحد التعبيرات القرآنية العظيمة (فاتبع سببا)، (ثم اتبع سببا)، (ثم اتبع سببا) اي اتبع سبب التمكين والقوة والنصر وفي هذه الآيات الثلاثة الرائعة درس عظيم المعاني لامة المسلمين، اذ يعلمنا ربنا جل شأنه ان التمكين لايحصل الا بتتبع الاسباب والعمل بها وان الله لن ينصرنا لكوننا مسلمين فحسب، بل انه يفعل ذلك اذا كنا مسلمين صادقين متتبعين لسننه وقوانينه الكونية واسباب القوة والتمكين، لذلك جاءت هذه الآيات قبل كل رحلة من رحلات الملك الصالح للدلالة على انها الخطوة الاولى في اي عمل صالح وبناء سليم، لذلك جاء تكرار الآية بمثل هذا الشكل، كما ان كلمة (اتْبع) بسكون التاء وفتح الباء لها معنى عميق، فلم ترد كلمة (اتّبع) بتشديد التاء المفتوحة وفتح الباء والفرق بين المعنيين كبير،لأن الاولى تعني تتبع الاثر خطوة بخطوة وهي أخص من الثانية فالتتبع هو اعلى درجات الاتباع،

ومعنى ذلك ان الله - عزوجل – يريد منا ان نتتبع سننه وقوانينه الكونية خطوة بخطوة ولايكفي ان نتبعها بشكل عام فحسب.

ذو القرنين يستخدم نظرية الاحتواء:

تتطلب حماية الأمة فقهاً متميزاً يتعامل مع القضايا المصيرية بمسؤولية، وإذا كان في الإمكان تجنيب الأمة مواجهة الأعداء من خلال تحييدهم بمختلف الطرق فهذا هو المطلوب وهو ما يدعو إليه الشرع الحنيف، لقد كان ذو القرنين قادراً بتمكين الله له ثم بجيشه العظيم أن يهزم قوم يأجوج ومأجوج، ولكنه فضل تحييد الأعداء بطريقة جديدة هي عزل العدو عن الأمة وعزل آذاه وتأثيره السيئ عليها وهو ما يسمى في علم الستراتيجية الحديث بنظرية الاحتواء (Containment theory) التي بلورها الدبلوماسي الامريكي المتخصص في الشؤون السوفييتية جورج كينان ونفذها الرئيس الأمريكي الثالث والثلاثون هاري ترومان (١٩٤٥-١٩٥٣) في خمسينيات القرن الماضي عند بداية الصراع بين الولايات المتحدة والاتحاد السوفيتي فيما سمي بالحرب الباردة وقد استخدم الأمريكان هذه النظرية في الهند الصينية جنوب شرق آسيا لاحتواء النفوذ السوفيتي الذي كان يتزايد آنذاك في تلك البقعة من العالم وكانت تتلخص في تشديد الضغط على السوفييت ومنعهم من ابتلاع دول جديدة،ومن المهم هنا ان نبين معنى كلمة (احتواء) في علم الستراتيجية اذ ان المعنى العام الشائع لها هوغير المعنى المقصود في هذا العلم فعندما يقال: احتوى فلأن علأنا فيعني ذلك انه كسبه الى صفه واذا قيل احتوى الرجل المشكلة اي حلها بينما يعني احتواء العدو في الستراتيجية ايقاف نفوذه وتمدده ومنعه من التقدم في المجال الحيوي للدولة، كما ان الولايات المتحدة طورت هذه النظرية في عهد الرئيس الامريكي الاسبق رونالد ريغان (١٩٨٠- ١٩٨٨) وطبقت ما

يسمى بالاحتواء المزدوج ضد كل من العراق وايران في نفس الوقت اثناء الحرب العراقية الايرانية حيث كانت تسهل الحصول على السلاح لكلا الطرفين خوفا من انتصار احدهما مما يعمل على خلخة التوازن الستراتيجي في المنطقة، ويدخل في هذا السيناريو ماحصل في فضيحة ايران - كونترا التي جهزت اثناءها امريكا ايران بالسلاح الذي صرفت اثمانه الى المعارضين النيكاراغويين ضد نظام الجبهة الساندينية، كما سهلت امريكا للعراق الحصول على مدافع نمساوية وطائرات سمتية فرنسية وطائرات السوبر ايتندر الستراتيجية وغيرها من الاسلحة.

فقيه الأمة وفقيه الأوراق:

إن استخدام ذي القرنين لهذه الستراتيجية المتقدمة في أحتواء الأعداء يمثل قمة الوعي في فقه حماية الأمة من خلال إعمال العقل والنظر في أفضل الوسائل التي تحقق القوة للأمة وتجنبها أعداءها بدون خسائر بشرية، فلم تخسر أمة بين السدين أياً من أبنائها بالرغم من أنها حققت الهدف وهو التخلص من أعدائها، وهذا هو فقيه الأمة بحق، على العكس من بعض فقهاء الأوراق اليوم الذين يردون الأمة في مهاوي الردى والهلاك بفتاوى متسرعة من دون تبصر ونظر عميق، وبسبب فورة عاطفية أو حكم متهور فتذهب فتاواهم بالبلاد والعباد، ولا يتحرك لهم جفن أو ترمش لهم عين، وكأن شيئا لم يكن، أو أن دماء الناس ماء يجري في أنابيب الإسالة لا قيمة له ولا ميزان.

المبحث الثامن

فقه الأمة في إدارة الصراع الدولي ستراتيجية بلقيس، نموذجاً

- كيف تصنف القوى الدولية ستراتيجيا؟

- مم تشكلت قوة سليمان؟
- هل مثّل سليمان قوة عظمى في عصره؟
- من هو كلاوزفيتز؟
- متى تقع الحروب بالتورط؟
- وصف قتادة لبلقيس.
- الى أين يقود المنافقون شعوبهم؟
- ماتفاصيل المواجهة الحاسمة بين بلقيس وسليمان؟
- ماذا قال المتنبي عن اصناف السلاح في زمانه؟

طريق النجاة الوحيد:

القصص القرآني هي أحسن القصص - من دون أدنى شك - لأن الله - عزوجل - اكد ذلك بقوله: ﴿ نَحْنُ نَقُصُّ عَلَيْكَ أَحْسَنَ الْقَصَصِ بِمَا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ هَذَا الْقُرْآنَ وَإِن كُنتَ مِن قَبْلِهِ لَمِنَ الْغَافِلِينَ ﴾ [يوسف: ٣]. واذا كان الامر كذلك فإنه يقتضي ان الدروس والعبر المستقاة من هذه القصص هي - بالتأكيد - من أفضل مايمكن ان يتعلمه الإنسان، لذلك لابد من اعتماد المناهج التي نتعلمها منها في حياتنا العملية، لأن الطريق الذي يرسمه لنا ربنا - تبارك وتعالى- هو طريق النجاة الوحيد.

التصنيف الستراتيجي للقوى الدولية: في علم الستراتيجية تصنف القوى الدولية إلى مستويات منها:

١. **القوى العظمى** Super power: وهي القوى التي تحتل المرتبة الأولى في

القوة الستراتيجية عالميا وتنفرد الولايات المتحدة بهذا الموقع حالياً.

٢. **القوى العظيمة** Great power: وهي القوى التي تحتل المرتبة الثانية في القوة الستراتيجية عالمياً مثل روسيا، بريطانيا، فرنسا، الصين.. الخ

٣. **القوى الإقليمية** Regional power: وهي القوى التي تحتل المراتب الأولى إقليمياً ولكنها تأتي في المرتبة الثالثة عالمياً مثل أيران، السعودية، مصر.. الخ في منطقة الشرق الأوسط.

التحليل الستراتيجي لصراع (سليمان- بلقيس):

(قوة عظمى مقابل قوة أقليمية)

امتدت مملكة سليمان - عليه السلام- من بيت المقدس إلى أقاصي اليمن وتضمنت قوته التشكيلات والعناصر الآتية:

١. جنوداً من الجن والإنس والطير ﴿وَحُشِرَ لِسُلَيْمَٰنَ جُنُودُهُۥ مِنَ ٱلْجِنِّ وَٱلْإِنسِ وَٱلطَّيْرِ فَهُمْ يُوزَعُونَ﴾ **[النمل: ١٧].**

٢. الريح والشياطين: ﴿قَالَ رَبِّ ٱغْفِرْ لِى وَهَبْ لِى مُلْكًا لَّا يَنۢبَغِى لِأَحَدٍ مِّنۢ بَعْدِىٓ ۖ إِنَّكَ أَنتَ ٱلْوَهَّابُ ﴿٣٥﴾ فَسَخَّرْنَا لَهُ ٱلرِّيحَ تَجْرِى بِأَمْرِهِۦ رُخَآءً حَيْثُ أَصَابَ ﴿٣٦﴾ وَٱلشَّيَٰطِينَ كُلَّ بَنَّآءٍ وَغَوَّاصٍ ﴿٣٧﴾ وَءَاخَرِينَ مُقَرَّنِينَ فِى ٱلْأَصْفَادِ﴾ **[ص: ٣٥ - ٣٨].**

٣. إذابة النحاس وتليين الحديد له: حيث كان النحاس يتدفق له مذاباً من عين خاصة كما يتدفق الماء فيصنع منه ما يشاء ﴿وَأَسَلْنَا لَهُۥ عَيْنَ ٱلْقِطْرِ ۖ﴾، كما ألان الله له الحديد فكان يفتله بيده كالعجين ولا يحتاج إلى نار أو مطرقة.

وإذا وضعنا هذه النقاط في ميزان عناصر القوة الستراتيجية التي تنقسم إلى عناصر ثابتة وأخرى متغيرة فيمكننا إن نقول إن مملكة سليمان كانت تمثل قوة عظمى Super power في ذلك الزمان من دون جدال أو نزاع، لأن هذه العناصر لا يمكن إن تتوفر لأية دولة مهما كانت، لأنها تضمنت عناصر متغيرة خارقية تفوق القدرات البشرية، وبناءاً على ذلك فقد تعاملت معها ملكة سبأ بلقيس على هذا الأساس وقد اعتمدت في ستراتيجية المواجهة على تجنب الدخول في حرب مع هذه القوة العظمى لأن ذلك كان كان سيسبب كارثة لها ولقومها.

أما بلقيس فقد كانت لها قوة كبيرة حيث تصفها الآيات الكريمة بذلك ﴿إِنِّي وَجَدتُّ ٱمۡرَأَةٗ تَمۡلِكُهُمۡ وَأُوتِيَتۡ مِن كُلِّ شَيۡءٖ وَلَهَا عَرۡشٌ عَظِيمٞ﴾ [النمل: ٢٣] .والتعبير القرآني واضح كالآتي:

١. **وأوتيت من كل شيء:** والعبارة تدل ان الله – عزوجل- وهبها كل شيء من الاسباب المادية وأسباب القوة البشرية، فهي ملكة متمكنة، لكنها لم تكن تمتلك ماملك سليمان من القوى الخارقة التي وهبها الله إياه، وهذا ماكانت بلقيس تضعه في حساباتها العسكرية.
٢. **ولها عرش عظيم:** وهذا يعني انها كانت ذات هيبة وجلال في قومها أي انها كانت ملكة قوية.

نستنتج من ذلك أن مملكة سبأ كانت قوة اقليمية انذاك، لكن هذه القوة لم تدفع بلقيس للغرور والطيش ثم التورط بحرب مدمرة مع القوة العظمى وهي قوة سليمان التي كانت مشكّلة من عناصر تتضمن قدرات تفوق الحدود البشرية – كما أسلفنا –.

أنواع الحروب:

عام ١٨١٦عرّف كلاوزفيتز (Clausewitz) الحرب في كتابه (في الحرب On war) بأنها: (فعل عنيف المراد منه هو إرغام خصمنا على تلبية إرادتنا.) وكلاوزفيتز هذا يعد أعظم منظري الحرب الحديثة. يقول غابرييل كولكو (Gabriel Kolko) ان الحروب يبدأها دائما حفنة من الرجال الذين يعانون من العمى الذي يرضى عنه المجتمع من خلال معلومات كاذبة وأوهام مضللة ينشرها القادة السياسيون[1].

يمكن تصنيف الحروب في أيامنا هذه إلى أربعة أصناف:

١. **الحروب الضرورية:** وهي الحروب العدوانية التي تشن على دولة ما ولا تستطيع تجنبها عبر الوسائل الأخرى السياسية والدبلوماسية وغيرها كما يضم هذا الصنف من الحروب تلك التي تشن لاستعادة الحقوق وذلك بعد استنفاذ كل الطرق الأخرى الممكنة لفعل ذلك.

٢. **حرب المصالح:** وهي تلك التي تشنها الدول الطامعة ضد الدول الأضعف لتحقيق مصالحها وسرقة ثروات الشعوب.

٣. **الحرب بالخطأ:** وهي الحالة التي تنشب فيها الحرب بين دولتين بسبب خطأ غير مقصود تقع فيه أحداهما فيؤدي إلى رد فعل من الأخرى.

٤. **الحرب بالتورط:** وهذه غالباً ما يشعلها زعماء حمقى لا يقدّرون الأمور ولا ينظرون إلى أكثر من مواطئ أقدامهم، كما حصل في الحرب العراقية الإيرانية

(١) غابرييل كولكو، قرن الحرب، نقلا عن ماري كالدور، الحروب القديمة والحروب الجديدة،دراسات عراقية، ط١، بيروت، لبنان، ٢٠٠٩، ص ٤٣.

واحتلال صدام للكويت وإغلاق عبد الناصر لمضيق تيران وهذه الحروب تكون وبالاً على الشعوب بسبب سوء تقدير قادتها.

المواجهة الحاسمة (بلقيس ضد سليمان):

قال تعالى في سورة النمل، الآيات (٢٨-٣٧) في معرض الحديث عن هذه المواجهة: ﴿ ٱذْهَب بِّكِتَٰبِى هَٰذَا فَأَلْقِهْ إِلَيْهِمْ ثُمَّ تَوَلَّ عَنْهُمْ فَٱنظُرْ مَاذَا يَرْجِعُونَ ﴿٢٨﴾ قَالَتْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْمَلَؤُا۟ إِنِّىٓ أُلْقِىَ إِلَىَّ كِتَٰبٌ كَرِيمٌ ﴿٢٩﴾ إِنَّهُۥ مِن سُلَيْمَٰنَ وَإِنَّهُۥ بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ ﴿٣٠﴾ أَلَّا تَعْلُوا۟ عَلَىَّ وَأْتُونِى مُسْلِمِينَ ﴿٣١﴾ قَالَتْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْمَلَؤُا۟ أَفْتُونِى فِىٓ أَمْرِى مَا كُنتُ قَاطِعَةً أَمْرًا حَتَّىٰ تَشْهَدُونِ ﴿٣٢﴾ قَالُوا۟ نَحْنُ أُو۟لُوا۟ قُوَّةٍ وَأُو۟لُوا۟ بَأْسٍ شَدِيدٍ وَٱلْأَمْرُ إِلَيْكِ فَٱنظُرِى مَاذَا تَأْمُرِينَ ﴿٣٣﴾ قَالَتْ إِنَّ ٱلْمُلُوكَ إِذَا دَخَلُوا۟ قَرْيَةً أَفْسَدُوهَا وَجَعَلُوٓا۟ أَعِزَّةَ أَهْلِهَآ أَذِلَّةً ۖ وَكَذَٰلِكَ يَفْعَلُونَ ﴿٣٤﴾ وَإِنِّى مُرْسِلَةٌ إِلَيْهِم بِهَدِيَّةٍ فَنَاظِرَةٌۢ بِمَ يَرْجِعُ ٱلْمُرْسَلُونَ ﴿٣٥﴾ فَلَمَّا جَآءَ سُلَيْمَٰنَ قَالَ أَتُمِدُّونَنِ بِمَالٍ فَمَآ ءَاتَىٰنِۦَ ٱللَّهُ خَيْرٌ مِّمَّآ ءَاتَىٰكُم بَلْ أَنتُم بِهَدِيَّتِكُمْ تَفْرَحُونَ ﴿٣٦﴾ ٱرْجِعْ إِلَيْهِمْ فَلَنَأْتِيَنَّهُم بِجُنُودٍ لَّا قِبَلَ لَهُم بِهَا وَلَنُخْرِجَنَّهُم مِّنْهَآ أَذِلَّةً وَهُمْ صَٰغِرُونَ ﴾ [النمل: ٢٨ - ٣٧]

هذه هي الايات من سورة النمل وهي تتحدث عن المواجهة التي حصلت بين النبي والملك سليمان عليه السلام وملكة سبأ بلقيس بنت شراحيل في ظل ظروف عدم وجود نظام دولي انذاك، فيما كان العرف المتداول هو خضوع الدول الضعيفة للدول القوية من دون رادع أو جهة دولية تحاسب المعتدي.

مراحل الصراع:

تتلخص مراحل هذه المواجهة وستراتيجية بلقيس في التصرف حيال الأزمة بما

يأتي:

١. كتاب من سليمان عليه السلام الى بلقيس بلغة غريبة من صاحب القوة العظمى المتواضع ﴿ أَلَّا تَعْلُوا عَلَيَّ وَأْتُونِي مُسْلِمِينَ ﴾. يطلب من قوم بلقيس ألا يتكبروا ويستعلوا وان يذعنوا للحق والخيرالذي يريده لهم وهذه لغة فذة غاية في الروعة عندما يتواضع القوي الجبار صاحب القوة المهولة بمثل هذه الطريقة،، والرسالة واضحة ومحددة ومختصرة جدا تبدأ بعبارة ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ ﴾ وهي أول مرة يستخدم فيها انسان هذا التعبير، ولهذا التعبير دلالات بينة في أن سليمان عليه السلام يريد الخير لقوم بلقيس لذلك استخدم صفات الاله الرحمن الرحيم، وهي اشارة ذات مغزى كبير التقطتها الملكة الحصيفة، لذلك قالت لمستشاريها: ﴿إِنِّي أُلْقِيَ إِلَيَّ كِتَابٌ كَرِيمٌ ﴾ فوصفت كتاب سليمان بأنه كتاب كريم لأنه يبدأ بتأكيد صفات الرحمة.

٢. تجمع الملكة مستشاريها ولاتنفرد بالقرار - كما يفعل الحكام العرب هذه الايام – وتؤكد انها لن تقطع امرا حتى يحظى بموافقتهم، وهنا تشرأب أعناق المنافقين فيغرونها بدخول الحرب مع سليمان بالرغم من علمهم انه يمثل قوة عظمى ﴿قَالَتْ يَا أَيُّهَا الْمَلَأُ أَفْتُونِي فِي أَمْرِي مَا كُنتُ قَاطِعَةً أَمْرًا حَتَّىٰ تَشْهَدُونِ ﴿٣٢﴾ قَالُوا نَحْنُ أُولُو قُوَّةٍ وَأُولُو بَأْسٍ شَدِيدٍ وَالْأَمْرُ إِلَيْكِ فَانظُرِي مَاذَا تَأْمُرِينَ ﴾، ولكنها وهي الملكة العاقلة المسؤولة لايستخفها كلام المنافقين وبطانة السوء، فتنظر الى مآلات الامور من دون عواطف ومزايدات وسفه فتقول وهي تدرك ميزان القوى بشكل دقيق: ﴿ قَالَتْ إِنَّ الْمُلُوكَ إِذَا دَخَلُوا قَرْيَةً أَفْسَدُوهَا وَجَعَلُوا أَعِزَّةَ

﴿أَهۡلِهَآ أَذِلَّةٗۖ وَكَذَٰلِكَ يَفۡعَلُونَ ﴾.

٣. تقرر الملكة استخدام سياسة الاستطلاع للتحقق من قوة العدو وذلك بطريقة ارسال الهدايا لسليمان ﴿وَإِنِّي مُرۡسِلَةٌ إِلَيۡهِم بِهَدِيَّةٖ فَنَاظِرَةُۢ بِمَ يَرۡجِعُ ٱلۡمُرۡسَلُونَ ﴾. ويالها من طريقة لم يسبقها اليها أحد ولم يستفد منها بعدها زعيم، وهي طريقة كسر العداء بخطوة غير متوقعة وتناقض تماما مايفعله القادة في حالات الحرب.

٤. يرفض سليمان هدية بلقيس ويرسل اليها تحذيرا نهائيا صاعقا تتلقاه بحكمة واتزان مع تقييم صائب لحقيقة الموقف العسكري ونتائج الحرب المحتملة ﴿فَلَمَّا جَآءَ سُلَيۡمَٰنَ قَالَ أَتُمِدُّونَنِ بِمَالٖ فَمَآ ءَاتَىٰنِۦَ ٱللَّهُ خَيۡرٞ مِّمَّآ ءَاتَىٰكُم بَلۡ أَنتُم بِهَدِيَّتِكُمۡ تَفۡرَحُونَ ﴿٣٦﴾ ٱرۡجِعۡ إِلَيۡهِمۡ فَلَنَأۡتِيَنَّهُم بِجُنُودٖ لَّا قِبَلَ لَهُم بِهَا وَلَنُخۡرِجَنَّهُم مِّنۡهَآ أَذِلَّةٗ وَهُمۡ صَٰغِرُونَ ﴾.

٥. تحكم بلقيس عقلها بعد تيقنها من ان مملكة سليمان قوة عظمى لايمكن لقوة أقليمية مثل قوتها أن تقارعها ومن الصواب التفاهم معها حول طلباتها، فتذهب الى سليمان على رأس وفد من زعماء قومها ثم تسمع منه وترى حقيقة قوته وأمره عيانا.

فقه الأمة في تقويم الموقف من الحرب:

إن إدراك القائد للتصنيف الستراتيجي للقوى الدولية يعد ركيزة أساسية

لتفادي انخراط الأمة في مواجهة أو حرب بالخطأ أو بالتورط - كما ذكرنا في أنواع الحروب- ربما تؤدي الى مخاطر جمة أو حتى كوارث ومصائب يمكن تجنبها إذا أخذت الحسابات بنظر الاعتبار ولم تكن الحماسة والعواطف هي التي تصيغ المواقف الحاسمة في حياة الأمة. إن إي مغامر طائش يستطيع إن يشغل حرباً لكن العاقل فقط هو الذي يستطيع تجنبها وحماية شعبه وأمته منها. في عصور ازدهار الدولة الإسلامية في صدر الإسلام وعصر الدولة الأموية ثم العباسية كان طرفا الحرب متقاربين في الأدوات والأسلحة المستخدمة التي لا تتجاوز الخيل والسيف والرمح والدرع وربما كان المنجنيق بمثابة راجمات الصواريخ في عصرنا الحاضر، وعندما يكون الفريقان المتحاربان يستخدمان السلاح نفسه تصبح الخسائر محدودة وليس كما يحدث في عصرنا الحاضر، ولا يمكن لقائد أية أمة أن ينسى عدد ضحايا القنبلتين الذريتين اللتين ألقتهما الولايات المتحدة على هيروشيما وناكازاكي وانهت الحرب العالمية الثانية في اب عام ١٩٤٥ فقد قتل خلال دقائق قليلة مئات الالآف من اليابانيين ولم تزل آثار هاتين القنبلتين مستمرة الى يومنا هذا في التشوهات التي لحقت بعدد كبير من الناس آنذاك. في العصر العباسي يعد أبو الطيب المتنبي امتلاك الخيل والسيف والرمح هي الغاية في بلوغ مراتب القوة العظمى لذلك يقول:

الخيـل والليـل والبيـداء تعـرفني   والسـيف والـرمح والقرطـاس والقلـم

أما اليوم فإن حرب النجوم والصواريخ العابرة للقارات والأسلحة الستراتيجية تجعل كفة طرفي الحرب مختلة الى حد مرعب يؤدي الى خسائر مروعة في احد الجانبين وعندئذ يصبح مثل هذا النوع من الحروب محض هراء لا طائل منه ومن الحكمة تجنبه للحفاظ على حياة الناس ووحدة الأمة وتماسكها. لقد كانت

الخطوات الحكيمة التي سلكتها بلقيس في مراحل صراعها مع سليمان تمثل أعلى درجات فقه الأمة وقمة الشعور بالمسؤولية للقائد الوطني الذي يحافظ على سلامة مواطنيه وبلاده ثم يقودهم الى طريق الخير بالايمان بالله وترك طريق الضلال، فقد جنبت شعبها وبلدها حربا مدمرة كان من الممكن أن تقضي عليها وعلى شعبها ووطنها، ولو فعل صدام حسين مافعلته هذه المرأة الحصيفة لتجنب العراق وشعبه الكثير من المصائب التي حلت به خلال السنين العشرين الماضية، ولكنه الطيش الاعمى الذي لم يبق ولم يذر، لذلك قال قتادة - رحمه الله - واصفا لبلقيس:(ماكان أعقلها في اسلامها وشركها)[1].

(١) ابن كثير الدمشقي، تفسير القرآن الكريم،دار الفكر، بيروت، لبنان، ج٣، ص٣٦٢.

المبحث التاسع

فقه الأمة في ادّخار القوة

- ماذا نستفيد من موقف عبدالمطلب في قصة أصحاب الفيل؟

- متى لاتحقق البطولة مصلحة المسلمين؟
- ما مفهوم ستراتيجية (السمك في البحر)؟
- حاجة الأمة إلى نظرية جديدة في إدّخار قوتها.
- لماذا كفّ الله أيدي المسلمين في مكة عن القتال؟
- كيف نفهم ستراتيجية (الفرار في سبيل الله)؟

نظرية إدّخار قوة الأمة:

تعرضت الأمة المسلمة إلى أهدار كبير في مواردها ومصادر قوتها في مراحل عديدة من تاريخها الطويل، وذلك من خلال توريطها في حروب غير متكافئة،أدت إلى تراجعها في ميزان القوى الدولية المؤثرة، وقد حان الوقت الآن لإعادة النظر في صياغة نظرية جديدة للحفاظ على هذه الموارد ومصادر القوة وادّخارها لغرض تقوية الأمة وبنائها، ويمكن أن نسمي ذلك: (نظرية إدّخار قوة الأمة)

نصر بلا حرب:

ليس هناك دين مثل الإسلام يحترم حياة البشر ويحافظ عليها، لهذا فإن الحرب في أحكامه تعد حالة ضرورة ملجئة غير مستحبة لذاتها إلا إذا تحقق منها أهداف كبيرة تخدم الإنسانية، وإذا أمكن تجنب الحرب فإن الإسلام أول من يدعو الى ذلك، يقول رسول الله ﷺ: (لاتتمنوا لقاء العدو، وإذا لقيتموه فاثبتوا).، ففي غزوة تبوك وصل المسلمون الى مواقع جيش الروم، فوجدوهم قد فرّوا خوفا من مواجهة جيش المسلمين، وعندها بدا للرسول ﷺ أن يطارد الجيش البيزنطي داخل حدوده في بلاد الشام، فاستشار أصحابه، فأشار عليه عمر بن الخطاب رضي الله عنه،بأن لايفعل ذلك، بل أن يرجع بالجيش الى المدينة المنورة،لأن القتال داخل أرض العدو ينطوي على مجازفة غير محسوبة، وقد إستجاب النبي ﷺ لمشورة عمر وعاد بالجيش

الى المدينة.

وبذلك تحقق للمسلمين ما يأتي:

١. إسقاط هيبة جيش الروم في الجزيرة العربية في نظر العرب جميعا، مسلمهم وكافرهم، لأن الدولة البيزنطية كانت تعد في ذلك الوقت أحدى القوتين العظميين، هي والدولة الفارسية، وفرار جيش قوة عظمى أمام الجيش الإسلامي انذاك يثبت أن المسلمين أصبحوا قوة عظيمة قادرة على تحدي القوى العظمى.

٢. توجيه رسالة واضحة للقبائل العربية بأن القوة الوحيدة في جزيرة العرب أضحت قوة جيش المسلمين، وهذا مايجب وضعه في حساباتها.

٣. توحيد الجزيرة العربية تحت قيادة الرسول ﷺ.

من ذلك يتبين أن المسلمين حققوا نصرا بلا حرب، إن فقه إدخار القوة يقتضي أن لايندفع القائد بحماسته في معارك غير محسوبة العواقب، وأن لاتدفعه نشوة الإنتصار الى المجازفات التي يمكن أن تحول الإنتصارات الى هزائم،بل عليه أن يحافظ على قوة أمته، ويستثمرها في مكانها الصحيح.

قصة أصحاب الفيل: درس في الحفاظ على حياة الأمة:

تتحدث سورة الفيل عن قصة ابرهة ومحاولته هدم الكعبة: ﴿أَلَمْ تَرَ كَيْفَ فَعَلَ رَبُّكَ بِأَصْحَابِ الْفِيلِ ۝١ أَلَمْ يَجْعَلْ كَيْدَهُمْ فِي تَضْلِيلٍ ۝٢ وَأَرْسَلَ عَلَيْهِمْ طَيْرًا أَبَابِيلَ ۝٣ تَرْمِيهِم بِحِجَارَةٍ مِّن سِجِّيلٍ ۝٤ فَجَعَلَهُمْ كَعَصْفٍ مَّأْكُولٍ﴾ [الفيل: ١ - ٥]. وتروي سيرة ابن هشام هذه الحادثة، فبعد أن رد ابرهة على عبد المطلب ابله،انصرف عبدالمطلب الى قريش فأمرهم بالخروج من مكة والتحرز في شعاب

الجبال تخوفا عليهم من معرة الجيش،فخرج أهل مكة بأجمعهم منها كما أمرهم.

ماذا تعلمنا هذه القصة، ونحن نعيش في القرن الخامس عشر الهجري، والمسلمون ليسوا في موقع قوي، وغيرهم يمتلك ناصية العلم والقوة،؟ هل نزج بشعوبنا المسلمة في معارك تأتي على أولنا وآخرنا، وتؤخر تقدمنا نحو العلم الذي هو طريق القوة التي تجعلنا نقف في المستقبل ندا للأمم الكبيرة القوية؟ أم نفعل كما فعل عبد المطلب فنجنب أمتنا مواجهات لاطائل منها فنحافظ على قوتها ومواردها الى أن يقوى عودها وتأخذ مكانها بين الدول القوية.

إن عودة سريعة إلى كتاب الله والى سورة الفيل بالذات تؤكد لنا إن الله تعالى يعرّض في هذه السورة بأصحاب الفيل: ابرهة وجيشه وتخبرنا الآيات عن قدرة الله العظيمة، وتدميرها لهذا الجيش بهذه الصورة المعبرة، التي ترسمها طيور صغيرة لتحول هذا الطاغوت إلى ما يشبه ورق الأشجار الذي تأكله الدواب، فعندما توضع قوة البشر في مقابل قوة الله الجبار المطلقة تبدو قوة البشر بهذا الهزال المضحك. لو أمعنا النظر مرة بعد أخرى في آيات سورة الفيل، هل نرى تعريضا من الله عز وجل بموقف عبد المطلب وأهل مكة حينما خلوا بين ابرهة وبيت الله يفعل فيه ما يشاء، حتى إن ابرهة تعجب من موقف عبد المطلب بعد أن اجلّه وأعظمه وأكرمه أن يجلس تحته فقال له: (قد كنت أعجبتني حين رأيتك ثم قد زهدت فيك حين كلمتني، أتكلمني في مائتي بعير أصبتها لك وتترك بيتا هو دينك ودين إبائك قد جئت لهدمه، لا تكلمني فيه؟ فقال عبد المطلب: إني أنا رب الإبل وان للبيت ربا سيمنعه، قال: ما كان ليمتنع مني... قال: أنت وذلك).

بهذا الهدوء، هدوء القائد المتيقن المؤمن بدون أدنى درجة من انفعال أو توتر أو غضب.

إذا نظرنا إلى موقف عبد المطلب وأهل مكة بمنظارنا الحالي المستند إلى عاطفتنا الإسلامية التي لا يحدها في كثير من الأحيان المنطق والعقل الذي يأمرنا الله عز وجل به في كثير من آيات القرآن الكريم لقلنا إن موقفهم هذا هو تخاذل واستسلام للعدو وقبول بالخنوع وخيانة للمبادئ والدين وحب الدنيا وبعد عن الله، فهل حكمنا هذا صحيح؟ ولماذا لم يعرض الله تعالى بموقف عبد المطلب وأهل مكة؟ ولماذا لم يذكرهم بسوء والله تعالى لا يمكن أن يسكت عن فعل الخيانة والسوء وهو يخبرنا في آياته الكريمة عن الحادثة وتفصيلاتها؟ اذن هناك حقيقة كبيرة هي إن فعل عبد المطلب وأهل مكة لم يكن فعلا خيانيا ولم يكن أصلا فعلا يستوجب الذم.

لنحلل ماذا كان يمكن لعبد المطلب وأهل مكة أن يفعلوه أمام طاغية قادر عازم عزما قاطعا على هدم بيت الله العظيم.لم يكن أمامهم إلا أمران لا ثالث لهما:

أولهما: أن يواجهوا جيش ابرهة الجرار بشراذم من قبيلة قريش في معركة بعيدة كل البعد عن التكافؤ، وهذا الاحتمال كان سيقود حتما إلى استئصال قبيلة قريش بأكملها، وضياع البيت وأهله معا، ولا يمكن لعاقل أن يقبل بهذا الحل لأنه ضياع لكل شيء.

ثانيهما: هو ما فعله عبد المطلب،وأمر أهل مكة به، وهو الإنسحاب إلى شعاب الجبال والتخلية بين ابرهة وبيت الله، مع الإيمان المطلق بقدرة الله تعالى على حماية بيته، وهنا يرتقي عبد المطلب قمة الإيمان والوعي السياسي بفقه الموقف وتحديد أولوياته، وما يجب عدم التفريط به، وما يمكن غض النظر عنه مؤقتا وهو مايدخل تحت قاعدة (يقدم مالا يمكن تداركه على مايمكن تداركه).، هذا الفقه الذي لا يجيده الكثير منا بالرغم من إن رسول الله ﷺ علمنا إياه صراحة حين قال في حديثه الشريف العظيم

الذي لا يرتقي إلى خطوة واحدة من صرحه العظيم كل دساتير وقوانين الدنيا وكل مواثيق وحقوق الإنسان، قال الحبيب المصطفى ﷺ وهو يخاطب الكعبة المشرفة: (ما أعظمك وأعظم حرمتك، لحرمة المؤمن أعظم عند الله من حرمتك، والذي نفس محمد بيده لقطرة دم تراق من مؤمن أعظم عند الله من هدم الكعبة)، فهل بلغ عبد المطلب فقها ووعيا مبلغا يفوق مسلمي القرن الخامس عشر الهجري وهو أصلا لم تبلغه شرعة الإسلام العظيمة؟ اللهم نعم كان كذلك.

الإنسحاب هنا نصر، حفظ به عبد المطلب لبيت الله من يوقره، ويقوم على خدمته من أهل مكة، ولو اختار لأهل مكة خيار المواجهة والحرب، لما بقي لبيت الله من يعزره ويخدمه ويرفع شأنه بين العرب، **فليس كل انسحاب هزيمة، وليس كل قتال فخرا، ولكن النصر الحق والقتال الواجب ما يحقق نصرا للإسلام وأمة الإسلام**، فمتى تحقق لنا نصر الإسلام فثمة مرادنا وثمة الحكمة بعينها التي يريدها الله تعالى، فلا مكان في ديننا للتهور والطيش المفضي إلى هلاك الأمم، يقول تعالى: ﴿ فَٱصۡبِرۡ إِنَّ وَعۡدَ ٱللَّهِ حَقّٞۖ وَلَا يَسۡتَخِفَّنَّكَ ٱلَّذِينَ لَا يُوقِنُونَ ﴾ [الروم: ٦٠] أي اصبر وتثبت، واحذر أن تخرج عن عقلانيتك بدفع من الذين لا يوقنون فهم لا يريدون لك الرزانة والثقل المعنوي، بل يدفعونك دفعا إلى الخفة والتسرع - حاشا رسول الله ﷺ- فالكعبة عندما تهدم يمكن إعادة بناءها مرة أخرى،لكن الإنسان إذا ذهب لا يمكن تعويضه، فالهدف الأساس في دعوة الإسلام هو الإنسان وليس البناء ولو كان بناءا مقدسا مثل قداسة الكعبة المشرفة. لقد شهد التاريخ جرف السيول الشديدة للأمطار الكعبة مرات عديدة حتى يصل الأمر إلى اختفاء أساساتها،ثم تعيد قريش بناءها من جديد وهذا مايثبته كلام الرسول - ﷺ - للسيدة عائشة -

رضي الله عنها – حين قال لها وهو يرى أن بناء الكعبة في زمانه قائم على غير الأسس التي وضعها إبراهيم عليه السلام:

(لولا أن قومك قريبو عهد بجاهلية، لهدمت الكعبة، وأقمتها على قواعد إبراهيم)

الظاهرة البراقشية وأثرها السيء على الأمة:

كان لدى إحدى القبائل العربية في العصر الجاهلي كلبة شجاعة تدعى «براقش»، وقد تعرضت هذه القبيلة الى غارة من أعداء أقوياء، فخطط حكماء القبيلة للتخفي والإختباء ليفاجئوا العدو، وأخذوا معهم الى موقع إختبائهم كلبتهم براقش، فما كان منها إلا أن تصدت بكل شجاعة تنبح على الأعداء بقوة،فاكتشف المهاجمون مخبأ رجال القبيلة، فأبادوهم عن بكرة أبيهم وقتلوها معهم فضربت العرب بها المثل الشهير: «على نفسها جنت براقش» والحقيقة أنها لم تجن على نفسها فحسب، بل أنها جنت على قومها كذلك، والمثل يضرب على الفعل المتهور الطائش الذي يجلب الضرر والهزيمة حتى ولو كان في أصله فعلا شجاعا، لأن الفعل الشجاع يجب أن يصب في مصلحة الأمة لا أن يؤدي الى هلاكها.

لقد عانت أمتنا مآسي وهزائم منكرة بسبب هذه الظاهرة، فقد أدى طيش بعض قادتها الى ارتكاب حماقات كبيرة أخرت مسيرة الأمة عشرات السنين الى الوراء، ومافعله عبدالناصر وصدام حسين والقذافي شواهد تاريخية حية على ذلك.

بطولة، لكنها لا تحقق مصلحة الإسلام والمسلمين:

جاء في كتاب فقه الموازنات للدكتور ابراهيم العاني تحت عنوان (إقرار الخليفة عمر رضي الله عنه لعبد الله بن حذافة رضي الله عنه تقبيله رأس ملك الروم) ما

يأتي:

[ذكر الذهبي في السير: (عن أبي رافع قال: وجه عمر جيشا إلى الروم، فاسروا عبد الله بن حذافة، فذهبوا به إلى ملكهم، فقالوا: ان هذا من أصحاب محمد، فقال: هل لك أن تتنصر وأعطيك نصف ملكي؟ قال: لو أعطيتني جميع ما تملك، وجميع ملك العرب، ما رجعت عن دين محمد طرفة عين، قال: إذن أقتلك، قال: أنت وذاك، فأمر به، وقال للرماة: ارموه قريبا من بدنه، وهو يعرض عليه ويأبى، فأنزله، ودعا بقدر، فصب فيها ماءا حتى احترقت، ودعا بأسيرين من المسلمين فأمر بأحدهما فأُلقي فيها، وهو يعرض عليه النصرانية وهو يأبى، ثم بكى فقيل للملك: انه يبكي، فظن انه قد جزع، فقال: ردوه، ما أبكاك؟ قال: قلت: هي نفس واحدة تلقى الساعة فتذهب، فكنت اشتهي أن يكون لي بعدد شعري أنفسا تلقى في النار في الله.

فقال له الطاغية: هل لك أن تقبّل رأسي واخلي عنك؟ فقال له عبد الله: وعن جميع الأسرى؟ قال: نعم، فقبّل رأسه، وقدم بالأسرى على عمر، فأخبره خبره، فقال عمر: حق على كل مسلم أن يقبّل رأس ابن حذافة، وإنا ابدأ، فقبّل رأسه). وتعليقا وتوضيحا على ذلك يقول الكتاب:

بيّنت هذه الرواية إن سيدنا عمر رضي الله عنه قام بتقبيل رأس عبد الله بن حذافة رضي الله عنه، واقره على موازنته بين المصالح والمفاسد عندما قبّل رأس ملك الروم، وهذا الفعل مفسدة لأنه تقبيل لرأس طاغية مشرك، ولكنه لجأ إليه من اجل تحيق مصلحة كبرى هي إنقاذ ثمانين من المسلمين من ذل الأسر، ومن فتنة تعريضهم لأصناف العذاب واحتمال القتل، وفي هذا النص تعليم للمتشددين الذين تختلط عندهم قوة النفس بقوة الإيمان، فتمنعهم قوة النفس مما تقتضيه قوة

الإيمان من الأخذ بالعزائم في محلها، والرخص في محلها، فهنا نجد عبد الله بن حذافة يقبّل رأس هرقل في مقابل أن يخلّص أسرى المسلمين، وهذا مقتضى قوة الإيمان على حساب قوة النفس، فكثير من الناس تمنعهم قوة النفس من الأخذ بالفتوى التي تناسب المقام، وخاصة فيما يظنه الناس رخصة، فيحبون أن يسجلوا مواقف بطولية لا تتحقق فيها مصلحة للإسلام والمسلمين][1].

دروس من قادة حروب الإنصار الحديثة وستراتيجية (السمك في البحر):

الحكمة ضالة المؤمن أنى وجدها فهو أولى الناس بها، كما علمنا الرسول ﷺ، ومن أجل الحفاظ على حياة أبناء الأمة ومواردها، ولكي تكون معاركها مبنية على أسس علمية صحيحة، لاعلى العشوائية والعواطف والإنفعالات المفضية الى الكوارث من دون حساب للنتائج والمآلات وهو ما حصل في بلادنا - مع شديد الأسف -، نستعرض هنا دروس من حروب الإنصار الحديثة من خلال تجربة ماو تسي تونغ وتشي غيفارا، تقول ماري كالدور في كتابها (الحروب الجديدة والحروب القديمة – تنظيم العنف في حقبة الكونية):

[الحرب الثورية كما عبّر عنها ماو تسي تونغ وتشي غيفارا طورت تكتيكات تم تصميمها كطريقة للالتفاف على تركيز القوات التقليدية تركيزا واسع النطاق وشكلت ما يشبه النقيض التام للنظرية الستراتيجية التقليدية. الهدف المركزي للحرب الثورية هو السيطرة على الأراضي عبر كسب دعم السكان المحليين بدلا من انتزاع الأراضي من قوات العدو، والمناطق الخاضعة لسيطرة الثوار تقع عادة في مناطق نائية من البلد ولا تستطيع الإدارة المركزية أن تصل إليها، وهي توفر قواعد

(١) د. ابراهيم العاني، فقه الموازنات، دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع،دمشق، سوريا، ط١، ٢٠٠٨، ص٢٤٤، ٢٤٥

تمكن القوات العسكرية من أن تنخـرط في تكتيكـات لتقـويض معنويـات القـوات المعادية وفعاليتها، للحرب الثورية بعـض أوجـه الشـبه مـع نظريـة المنـاورة، وهـي تنطوي على نشاط عسكري لا مركزي ومبعثر، مع التشـديد الأكـبر علـى المباغتـة وسرعة الحركة، ولكن من السـمات الأساسـية للحـرب الثوريـة تحاشـي التصـادم المباشر الذي يرجح أن تهـزم فيـه وحـدات حـرب العصـابات بسـبب قلـة العـدد والعتاد، الإنسحابات الستراتيجية كثيرة التكرار، واستنادا إلى ماو تسـي تونـغ فـان القدرة على الفرار تحديدا هي من مزايـا حـرب العصـابات، فـالفرار هـو الوسـيلة الرئيسية للخروج من الاستكانة واستعادة المبـادرة، ويشـدد كـل الكتّـاب الثـوريين على (كسب القلوب والعقـول) في الأراضـي الخاضـعة للسـيطرة الثوريـة بـل وفي أراضي العدو أيضا، بحيث يستطيع مقاتلو حرب العصابات أن يقـاتلوا **(كالسـمك في البحر)** اسـتنادا الى عبـارة مـاو تسـي تونـغ الشـهيرة. تسـتمد الحـرب الجديـدة مقوماتها من الحرب الثورية ومكافحة التمـرد، فهـي تسـتعير مـن الحـرب الثوريـة ستراتيجية السيطرة على الاراضي عبر الوسائل السياسية لا عبر انتزاعها من ايـدي قوات العدو، وهذا اسهل بعض الشي مما كانت عليـه الحـال مـع القـوات الثوريـة وذلك لأن السلطة المركزية ضعيفة في معظم الاحيان ولأن المنافسين الاساسـيين في ميدان السيطرة على الارض ليسوا حكومات ذات قوة تقليدية بل وحـدات مقاتلـة متشابهة وان كانت تتسمى باسماء الجيوش النظامية، ومع **ذلك ففي حالة الحـرب الثورية تستمر مختلف الفصائل في تحاشي المعـارك للحفـاظ علـى الرجـال والعتـاد بالدرجة الاولى،** ثمة اختلاف هام بين الثوريين والمحاربين الجدد في طريقـة السـيطرة السياسية، فالإيديولوجية هامة جدا في نظر الثوريين، ومع أن الخـوف كـان عنصـرا مهما، إلا أن الدعم الشعبي والولاء للفكـرة الثوريـة همـا الغايـة المركزيـة، لـذلك حاول الثوريون ان ينشئوا مجتمعات نموذجية في المناطق الخاضعة لسيطرتهم، وعلـى

النقيض من ذلك، يؤسس المحاربون الجدد سيطرتهم السياسية عبر الـولاء لتصـنيف الهوية (الإثني أو الديني) لا لفكرة، في العالم الجديد الذي يسـمى ديمقراطيـا والـذي ترتكـز فيـه التعبئـة علـى الهويـة الاثنيـة أو الدينيـة، والـذي تكـون الإنتخابـات والاستفتاءات فيه اشكالا من الإحصاء، في معظم الأحيان، فأن السيطرة تعـني انـه على أكثرية الشعب المقيم في تلك الأراضي أن تقبل بالتصنيف الصحيح، وانه يجب التخلص من كل من ليس كذلك، والواقع انه حتـى في المنـاطق الـتي لم تتحـول إلى مناطق ديمقراطية، فأن الخوف مـن المعارضـة، او الإنشـقاق، او التمـرد يعـزز هـذه المطالبة بتجانس السكان بناءا على الهوية][1].

ستراتيجية الفرار في سبيل الله :

في غزوة مؤتة جابه المسلمون قوة اكبر منهم بكثير، فاستشهد كل القادة الذين عيّنهم رسول الله ﷺ، وهم زيد بن حارثة وجعفر بن أبي طالب وعبدالله بن أبي رواحة رضي الله عنهم، فتولى خالد بن الوليد قيادة الجيش وتمكن من سحبه قبل أن يمنى بالهزيمة. بعد الغزوة وعندما دنا جيش المسلمين، جعل الناس يحثون التراب على الجيش ويقولون: يافرّار أفررتم في سبيل الله؟ فقال رسول الله ﷺ: (ليسوا بالفرّار، ولكنهم الكرّار ان شاء الله تعالى). يقول د. علي محمد الصلابي في كتابه (السيرة النبوية): (يمكن القول ان خالدا بخطته تلك، قد أنقذ الله به المسلمين من هزيمة ماحقة، وقتل محقق، وان انسحابه كان قمة النصر بالنسبة الى ظروف المعركة، حيث يكون الإنسحاب في ظروف مماثلة، أصعب حركات القتال، بل أجداها

(١) ماري كالدور، الحـروب الجديـدة والحـروب القديمـة، ترجمـة حسـني زينة،دراسـات عراقيـة، ط١، ٢٠٠٩، بيروت، لبنان، ص ١٤٣، ١٤٨، ١٤٩.

وأنفعها)[1]. لله در رسولنا العظيم في وزنه للامور، فهو يعتبر الجيش المنسحب منتصرا ويسمي أفراده بالكرّار، كما ينفي عنهم صفة الفرار، وذلك لأنهم حافظوا على حياة أفراد الجيش المسلم وهي غاية عظيمة تستحق أن توضع في المقام الأول من الاعتبارات.

نحو نظرية جديدة في ادخار قوة الأمة:

من الثابت في تاريخ الأمة المسلمة أن الله عز وجل كفّ أيدي المسلمين عن القتال في مكة حيث نزلت الآية الكريمة في ذلك: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ قِيلَ لَهُمْ كُفُّوٓاْ أَيْدِيَكُمْ وَأَقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتُواْ ٱلزَّكَوٰةَ﴾ يقول سيد قطب - رحمه الله - في الظلال: (وكف أيدي المسلمين في مكة عن الجهاد بالسيف مفهوم، لأنه كان مكفولا للدعوة في مكة حرية البلاغ... فلا ضرورة في هذه المرحلة لاستخدام القوة، وذلك إلى أسباب أخرى لعلها كانت قائمة في هذه المرحلة وهي:

١. ربما كان ذلك لأن الفترة المكية كانت فترة تربية وإعداد.
٢. وربما لأن الدعوة السلمية كانت اشد أثرا أو أنفذ.
٣. أو اجتنابا لأنشاء معركة ومقتلة في داخل كل بيت قرشي.
٤. أو لأن النخوة العربية في بيئة قبلية من عاداتها أن تثور للمظلوم الذي يحتمل الأذى ولا يتراجع.
٥. وربما كان ذلك أيضا لقلة عدد المسلمين[2].

---

(١) د. علي محمد محمد الصلابي، السيرة النبوية، دار المعرفة، بيروت، لبنان، ط٣، ٢٠٠٥، ص٧٣٧.
(٢) سيد قطب، في ظلال القرآن، دار الشروق، بيروت، لبنان، ط٧، ١٩٧٨، ج٢، ص٧١٤.

إن هذه المبررات التي يسوقها السيد - رحمه الله – تتطابق مع الرؤية المنطقية للاشياء، لذلك على قائد الأمة المسلمة أن يضع في عين اعتباره هذه الأسباب جميعا، وأكثر منها، لكي يدّخر قوة الأمة، ولا يعرضها للنكسات في مراحل مبكرة، أو في وقت ضعفها وقوة أعدائها، لأن أية معركة في مثل هذه الظروف لا يمكن إلا أن تضر المسلمين – دون أدنى شك – إننا نقول: إن أي واحد يزج امة المسلمين في حرب، وهو يعلم أنها ستخسرها وتفقد فيها مواردها وأبناءها، هو لا يعدو أن يكون الا احد اثنين، أما أن يكون متآمرا عليها، وذلك بتوريطها في الأتون، أو أحمقا لا يحسن التصرف بمثل هذه الأمور العظيمة. **ان أمتنا الإسلامية بحاجة الى نظرية جديدة في فقه ادخار قوتها توضع فيها قوانين واضحة وجريئة، لكي لانسمح لمجانين جدد من الحكام والقادة، يهدرون قوتها ومواردها في مغامرات طائشة أو حروب خاسرة.**

المراجع والمصادر

- القرآن الكريم.
- إبراهيم العاني، فقه الموازنات، دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع، دمشق، سوريا، ط١، ٢٠٠٨.
- ابن قيم الجوزية، زاد المعاد في هدى خير العباد، دار النشر والتوزيع الإسلامي، القاهرة، ج٢.
- ابن كثير الدمشقي، تفسير القرآن الكريم، دار الفكر، بيروت، لبنان، ج٣.
- أبو حامد الغزالي، إحياء علوم الدين، دار الفكر العربي، ١٩٩٣.
- أحمد الريسوني، محاضرات في مقاصد الشريعة،دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع والترجمة، القاهرة، ط١، ٢٠٠٩.
- أرحيل الغرايبة، دولة الإسلام المدنية، ورشة عمل الدين والدولة، مركز القدس للدراسات السياسية، عمان، الأردن، ط١، ٢٠١٠.
- جيمس بيكر، سياسة الدبلوماسية.
- خالد بن صالح الحميدي، نشوء الفكر السياسي الإسلامي من خلال صحيفة المدينة، دار الفكر اللبناني، بيروت لبنان، ط١، ١٩٩٤.
- سيد قطب، في ظلال القرآن، دار الشروق، بيروت، لبنان، ط٧، ١٩٧٨، ج٢.
- عبدالكريم زيدان، المستفاد من قصص القرآن للدعوة والدعاة، مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان، ط١، ١٩٩٧، ج٢.
- عبدالكريم زيدان، نظام القضاء في الشريعة الإسلامية.

- علي محمد الصلابي، الشورى فريضة إسلامية، دار المعرفة، بيروت، لبنان، ط١، ٢٠١٠.
- علي محمد الصلابي، السيرة النبوية، دار المعرفة، لبنان، ط٣، ٢٠٠٥.
- ماري كالدور، الحروب الجديدة والحروب القديمة، ترجمة حسني زينة، دراسات عراقية، بيروت، لبنان، ط١، ٢٠٠٩.
- محمد البلتاجي، منهج عمر بن الخطاب في التشريع، دار السلام للنشر والتوزيع، ط٣، ٢٠٠٦.
- محمد الطاهر بن عاشور، النظام الإجتماعي في الإسلام، الشركة التونسية للتوزيع، تونس ط٢، ١٩٨٥.
- محمد الطاهر بن عاشور، مقاصد الشريعة الإسلامية، تحقيق ودراسة محمد الطاهر الميساوي، دار النفائس، عمان، الأردن، ط٢، ٢٠٠١.
- محمد جمال باروت، الإجتهاد،دار الفكر، دمشق، ط٢٠٠٠،١.
- محمد سعيد رمضان البوطي، ضوابط المصلحة في الشريعة الإسلامية، مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان، ط٢، ١٩٧٧.
- وهبة الزحيلي، الرخص الشرعية، أحكامها، ضوابطها، دار الخير للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، لبنان، ط١، ١٩٩٣.
- يوسف القرضاوي، فقه الجهاد، مكتبة وهبة، القاهرة، ط٣، ج٢.